

ضريبة  
القيمة  
المضافة

VAT

# دليل ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية

2 نوفمبر 2017

النسخة الأولى

VAT.GOV.SA

@SaudiVAT | 19993

## سياسة ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية

أدناه لمحة عامّة وموجزة عن ضريبة القيمة المضافة، إلى جانب إرشادات مفيدة للمنشآت الخاضعة لضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية. هذا الدليل لا يعتبر بأي حال من الأحوال بديلاً عن اللوائح التنفيذية الصادرة لضريبة القيمة المضافة.

الهدف من هذا الدليل هو توفير شرح مبسط للمفاهيم الأساسية التي ستحتاج إليها المنشآت من أجل تطبيق ضريبة القيمة المضافة (ليست شاملة)، وللحصول على تفاصيل إضافية عن كيفية تطبيق ضريبة القيمة المضافة في المملكة، يُرجى زيارة الموقع الإلكتروني

VAT.GOV.SA



## المحتويات

|           |   |           |
|-----------|---|-----------|
| <b>1</b>  | <b>المصطلحات الرئيسية المستخدمة في هذا الدليل</b>               | <b>6</b>  |
| <b>2</b>  | <b>مقدمة عن ضريبة القيمة المضافة</b>                            | <b>8</b>  |
| 2.1       | ضريبة القيمة المضافة  | 8         |
| 2.2       | الإطار القانوني   | 8         |
| 2.3       | الهيئة العامة للزكاة والدخل                                     | 9         |
| 2.4       | ميثاق المكلفين  | 9         |
| 2.5       | ما هي ضريبة القيمة المضافة                                      | 9         |
| 2.6       | آلية عمل ضريبة القيمة المضافة                                   | 9         |
| 2.7       | أثر ضريبة القيمة المضافة على الأسعار                            | 11        |
| <b>3</b>  | <b>السلع والخدمات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة</b>             | <b>12</b> |
| 3.1       | المنشآت الخاضعة للضريبة   | 12        |
| 3.2       | المنشآت الغير خاضعة للضريبة                                     | 12        |
| <b>4</b>  | <b>التسجيل في ضريبة القيمة المضافة</b>                          | <b>13</b> |
| 4.1       | المواعيد النهائية للتسجيل في ضريبة القيمة المضافة               | 13        |
| 4.2       | تسجيل غير المقيمين في المملكة العربية السعودية                  | 13        |
| 4.3       | إجراءات التسجيل في ضريبة القيمة المضافة                         | 13        |
| 4.4       | تسجيل المجموعة الضريبية   | 17        |
| 4.5       | متطلبات إلغاء التسجيل   | 17        |
| 4.5.1     | إلغاء التسجيل الإلزامي  | 17        |
| 4.5.2     | إلغاء التسجيل الاختياري   | 18        |
| 4.6       | قاعدة بيانات المسجلين في ضريبة القيمة المضافة                   | 18        |
| <b>5</b>  | <b>التوريدات الخاضعة للضريبة والتوريدات غير الخاضعة للضريبة</b> | <b>18</b> |
| 5.1       | التوريدات الخاضعة للضريبة                                       | 18        |
| 5.2       | التوريدات المعفاة   | 18        |
| 5.3       | التوريدات الخاضعة للضريبة بنسبة الصفر                           | 19        |
| 5.3.1     | الصادرات إلى خارج دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية          | 19        |
| 5.3.2     | النقل الدولي  | 20        |
| 5.3.3     | الأدوية والمعدات الطبية   | 21        |
| 5.3.4     | المعادن الاستثمارية   | 22        |
| 5.4       | سداد ضريبة القيمة المضافة على الاستيرادات                       | 24        |
| 5.5       | الاستيرادات المعفاة من الضريبة                                  | 24        |
| 5.6       | التوريدات الواقعة خارج نطاق الضريبة                             | 25        |
| <b>6</b>  | <b>مكان التوريد</b>   | <b>25</b> |
| 6.1       | تحديد مكان التوريد  | 25        |
| 6.2       | حالات خاصة  | 25        |
| 6.3       | المنشآت المسجلة في دول متعددة                                   | 26        |
| <b>7</b>  | <b>خصم ضريبة القيمة المضافة والاستردادات</b>                    | <b>26</b> |
| 7.1       | خصم ضريبة المدخلات  | 26        |
| 7.1.1     | وقت خصم ضريبة المدخلات  | 26        |
| 7.1.2     | خصم ضريبة المدخلات على الأصول الرأسمالية                        | 27        |
| 7.2       | المعاملات غير القابلة للخصم الضريبي                             | 27        |
| 7.3       | أحقية استرداد ضريبة القيمة المضافة                              | 27        |
| 7.4       | الاستردادات المباشرة مقابل الائتمان الضريبي                     | 27        |
| 7.5       | تعديل ضريبة القيمة المضافة بعد التغيير في قيمة التوريد          | 28        |
| <b>8</b>  | <b>كيفية سداد ضريبة القيمة المضافة</b>                          | <b>28</b> |
| 8.1       | متى يجب تقديم الإقرار الضريبي ودفع ضريبة القيمة المضافة         | 28        |
| 8.2       | نموذج الإقرار الضريبي   | 30        |
| 8.3       | كيف يتم السداد للهيئة العامة للزكاة والدخل                      | 32        |
| 8.4       | تمديد وقت دفع ضريبة القيمة المضافة                              | 33        |
| 8.5       | تصحيح الإقرارات الضريبية  | 33        |
| <b>9</b>  | <b>الخصم النسبي</b>   | <b>33</b> |
| <b>10</b> | <b>آلية الاحتساب العكسي</b>                                     | <b>33</b> |
| 10.1      | لمحة عامة عن آلية الاحتساب العكسي                               | 33        |
| 10.2      | متى ينبغي استخدام آلية الاحتساب العكسي                          | 34        |
| 10.3      | دمج آلية الاحتساب العكسي مع الخصم النسبي                        | 35        |
| <b>11</b> | <b>إصدار فواتير ضريبة القيمة المضافة</b>                        | <b>37</b> |
| 11.1      | لمحة عامة عن فواتير ضريبة القيمة المضافة                        | 37        |
| 11.2      | متى ينبغي إصدار الفاتورة؟                                       | 37        |
| 11.3      | المعلومات المطلوبة في فواتير ضريبة القيمة المضافة               | 37        |
| 11.4      | فواتير ضريبة القيمة المضافة المبسطة                             | 37        |
| 11.5      | العملة المستخدمة في الفواتير                                    | 38        |
| 11.6      | إصدار الفواتير ذاتياً   | 38        |
| <b>12</b> | <b>سجلات ضريبة القيمة المضافة ودفاتر الحسابات</b>               | <b>38</b> |
| 12.1      | متطلبات الإطار الزمني للسجلات المتعلقة بضريبة القيمة المضافة    | 38        |
| 12.2      | أين ينبغي حفظ سجلات ضريبة القيمة المضافة                        | 38        |
| 12.3      | السجلات المطلوبة في حالة التدقيق                                | 38        |
| 12.4      | حسابات ضريبة القيمة المضافة                                     | 38        |
| <b>13</b> | <b>مسائل ضريبة القيمة المضافة الخاصة</b>                        | <b>39</b> |
| 13.1      | التوريد الذاتي للسلع والخدمات                                   | 39        |
| 13.1.1    | التوريد الذاتي داخل دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية        | 39        |
| <b>14</b> | <b>الغرامات</b>   | <b>39</b> |
| <b>15</b> | <b>المراجعة والاستئناف</b>                                      | <b>40</b> |
| <b>16</b> | <b>أحكام انتقالية</b>   | <b>41</b> |
| 16.1      | استثناء العقود  | 41        |
| <b>17</b> | <b>الملاحظات</b>  | <b>41</b> |

- المؤسسة الثابتة - أي مقر ثابت للعمل غير مقر العمل، والذي يمارس فيه العمل ويتميز بوجود موارد بشرية وتقنية بشكل دائم، وبصفة تمكن الشخص من القيام بتوريد أو تلقي السلع والخدمات
- محل إقامة الشخص - في حالة الشخص الاعتباري، هو مقر عمل الشخص أو أي نوع آخر من المؤسسة الثابتة. وفي حالة الشخص الطبيعي، إذا لم يتوفر له مقر عمل أو مؤسسة ثابتة يكون مكان إقامته المعتاد، وفي حال توفر له محل إقامة في أكثر من دولة، يعد محل الإقامة في المكان الأكثر ارتباطاً بالتوريد
- الشخص المقيم - يكون الشخص مقيماً في الدولة إذا كان لديه محل إقامة فيها
- الشخص غير المقيم - يكون الشخص غير مقيم في الدولة إذا لم يكن لديه محل إقامة فيها

## 1. المصطلحات الرئيسية المستخدمة في هذا الدليل

- المنشأة: تشير عبارة المنشأة في هذا الدليل إلى الشخص الاعتباري أو الطبيعي الخاضع للضريبة - وهو الشخص الذي يقوم مستقلاً بممارسة نشاط اقتصادي بقصد تحقيق الدخل، وتم تسجيله لأغراض ضريبة القيمة المضافة في المملكة، أو اعتبر ملزماً بالتسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة فيها
- العميل: الشخص الذي يتلقى السلع أو الخدمات
- ضريبة المخرجات - هي ضريبة القيمة المضافة التي يحصلها الشخص الخاضع للضريبة (المورد) على توريده من السلع أو الخدمات الخاضعة للضريبة، أي ضريبة القيمة المضافة التي تحصلها المنشآت من مبيعاتها
- ضريبة المدخلات - هي ضريبة القيمة المضافة المدفوعة على التوريدات المستلمة من السلع أو الخدمات الخاضعة للضريبة، أي ضريبة القيمة المضافة التي تدفعها المنشآت على مشترياتها
- النسبة القياسية - نسبة ضريبة القيمة المضافة البالغة 5% تنطبق على التوريد الخاضع للضريبة لمعظم السلع والخدمات، وتحفظ المنشأة بحق خصم الضريبة على المدخلات المرتبطة بتلك التوريدات الخاضعة
- نسبة الصفر - نسبة ضريبة القيمة المضافة البالغة 0% تنطبق على توريدات محددة من السلع والخدمات، وتحفظ المنشأة بحق خصم الضريبة على المدخلات المرتبطة بتلك السلع والخدمات.
- التوريد المعفى - يكون التوريد معفى عندما لا يتم فرض ضريبة القيمة المضافة على التوريدات، ولا يحق للمكلف خصم الضريبة على المدخلات التي تكبدها والمرتبطة بالتوريد المعفى من الضريبة
- المقابل - كل ما يحصل عليه أو سوف يحصل عليه المورد الخاضع للضريبة من عميل أو طرف ثالث مقابل توريده للسلع أو الخدمات، متضمناً ضريبة القيمة المضافة
- التوريد الخاضع للضريبة - التوريد الخاضع للضريبة بالنسبة القياسية أو بنسبة الصفر للسلع أو الخدمات، والذي يتم في المملكة العربية السعودية نظير مقابل، وذلك كجزء من النشاط الاقتصادي للمكلف
- السلع - جميع أنواع الممتلكات المادية (الأصول المادية)، وتشمل المياه وجميع أنواع الطاقة بما في ذلك الكهرباء والغاز والإضاءة والتدفئة والتبريد وتكييف الهواء
- الخدمات - أي توريد غير توريد السلع
- الاحتساب العكسي - هي الحالة التي يكون فيها العميل مستلم السلع والخدمات الخاضعة للضريبة ملزماً بضريبة القيمة المضافة المستحقة نيابة عن المورد، أي أن العميل يتصرف كما لو كان المورد لأغراض ضريبة القيمة المضافة
- الفترة الضريبية - هي الفترة الزمنية التي يجب فيها احتساب صافي ضريبة القيمة المضافة، أي فترة تقديم إقرارات ضريبة القيمة المضافة - شهرياً أو ربع سنوي
- صافي ضريبة القيمة المضافة أو صافي الضريبة - الضريبة الناتجة عن خصم الضريبة القابلة للخصم من ضريبة القيمة المضافة المستحقة خلال نفس الفترة الضريبية، قد تكون صافي ضريبة القيمة المضافة مستحقة الدفع أو قابلة للاسترداد، أي ضريبة المخرجات مطروحاً منها ضريبة المدخلات
- حد التسجيل الإلزامي - الحد الأدنى لقيمة التوريدات الفعلية التي يصبح بموجبها الشخص الخاضع للضريبة عندها ملزماً بالتسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة 375,000 ريال
- حد التسجيل الاختياري - الحد الأدنى لقيمة التوريدات الفعلية التي يجوز للشخص الخاضع للضريبة عندها التقدم بطلب التسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة 187,500 ريال
- المجموعة الضريبة - اثنان أو أكثر من الأشخاص الاعتباريين الخاضعين للضريبة المسجلين كشخص واحد خاضع للضريبة
- مقر العمل - هو المكان الذي تم فيه تأسيس المنشأة قانونياً؛ أو مكان مركز الإدارة الفعلي الذي يتم فيه اتخاذ قرارات الأعمال الرئيسية إذا كان مختلفاً عن مكان التأسيس




## 2. مقدمة عن ضريبة القيمة المضافة

### 2.1. ضريبة القيمة المضافة

تبلغ نسبة ضريبة القيمة المضافة الأساسية في المملكة العربية السعودية إلى جانب شركائها دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية 5%، وتعتبر من أدنى النسب في العالم، ويوضح العرض التالي أمثلة على النسب الأساسية لضريبة القيمة المضافة لبعض الدول.

## ضريبة القيمة المضافة في السعودية هي الأقل عالمياً



### 2.2. الإطار القانوني

تماشياً مع قرار المجلس الأعلى في دورته (36) بشأن تفويض لجنة التعاون المالي والاقتصادي باستكمال جميع المتطلبات اللازمة لإقرار « الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية»، فقد صادقت المملكة على الاتفاقية بالمرسوم الملكي رقم م/51 وتاريخ 1438/5/3هـ، واستناداً إلى الأحكام الواردة في الاتفاقية فقد أصدرت المملكة نظامها الضريبي الداخلي بالمرسوم الملكي رقم م/113 وتاريخ 1438/11/2هـ، وكذلك اللائحة التنفيذية للنظام بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم م/3839 وتاريخ 1438/12/14هـ.

### 2.3. الهيئة العامة للزكاة والدخل

إن الهيئة العامة للزكاة والدخل (الهيئة) هي الجهة المسؤولة عن تطبيق وإدارة ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية، كما أنها مسؤولة عن تسجيل وإلغاء تسجيل الأشخاص الخاضعين لضريبة القيمة المضافة، وإدارة عملية تقديم إقرارات ضريبة القيمة المضافة واستردادها، كما أنها مسؤولة عن إجراء عمليات تدقيق الحسابات والزيارات الميدانية، ولدى الهيئة أيضاً صلاحية فرض عقوبات على عدم الامتثال للنظام واللائحة وأي تعليمات تصدر منها. ترد الصلاحيات التفصيلية للهيئة العامة للزكاة والدخل بما في ذلك سلطاتها التنفيذية في رابط اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة.

<https://vat.gov.sa/images/Regulations/Value-Added-Tax-Approved-Implementing-Regulations-Bilingual.pdf>

### 2.4. ميثاق المكلفين

بصفتك مكلف، يمكنك أن تتوقع حداً أدنى من المعايير التي يتعين الوفاء بها في تعاملاتك مع الهيئة العامة للزكاة والدخل، كما يمكنك توقع معايير محددة في إدارة الهيئة لضريبة القيمة المضافة. وبالمثل، تتوقع الهيئة من المنشآت الوفاء بحد أدنى من المعايير. ترد هذه المعايير في ميثاق المكلفين، ويمكن الاطلاع عليه من خلال الرابط التالي.

<https://www.vat.gov.sa/en/introduction-to-vat/taxpayer-charter.html>

### 2.5. ما هي ضريبة القيمة المضافة

ضريبة القيمة المضافة هي ضريبة غير مباشرة تُفرض على السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت أو الجهات أو الأشخاص الذين يقومون بنشاط اقتصادي، وتُطبق ضريبة القيمة المضافة في أكثر من 160 دولة حول العالم. ضريبة القيمة المضافة هي ضريبة تُدفع وتُحصّل في كل مرحلة من مراحل سلسلة التوريد، ابتداءً من شراء المصنّع للمواد الخام وصولاً إلى بيع تاجر التجزئة للمنتج النهائي إلى المستهلك، وبخلاف الضرائب الأخرى؛ ستقوم المنشآت والجهات الخاضعة بما يلي:

- تحصيل ضريبة القيمة المضافة من عملائها لكل عملية بيع خاضعة وفقاً للنسبة المئوية المحددة
- دفع ضريبة القيمة المضافة لمورديها لكل عملية شراء خاضعة وفقاً للنسبة المئوية المحددة.

### 2.6. آلية عمل ضريبة القيمة المضافة

عندما تقوم منشأة خاضعة مسجلة في ضريبة القيمة المضافة ببيع سلعة أو خدمة ما، فإنها تفرض ضريبة بنسبة 5% (بفرض النسبة القياسية) تُضاف على سعر البيع النهائي، على أن تقوم المنشأة بفصل ما تحصيلت عليه من ضريبة عن إيراداتها؛ لتحويلها لاحقاً إلى الحكومة، وتسمى ضريبة القيمة المضافة التي تُحصّلها هذه المنشأة من مبيعاتها بـ ضريبة المخرجات.

وفي حالة شراء المنشأة لسلع أو خدمات من منشأة أخرى خاضعة للضريبة؛ تقوم بدفع ضريبة بنسبة 5% (بفرض النسبة القياسية) تُضاف على سعر الشراء النهائي، وتسمى ضريبة القيمة المضافة التي تدفعها المنشأة لمورديها بـ ضريبة المدخلات.

ولاحتساب ضريبة القيمة المضافة المستحقة السداد إلى الهيئة العامة للزكاة والدخل؛ تقوم المنشأة بتسجيل إجمالي ضريبة القيمة المضافة التي حصّلتها من عملائها (ضريبة المخرجات)، وتطرح منها إجمالي ضريبة القيمة المضافة التي سددتها في نفس الفترة (ضريبة المدخلات).

## الجدول أدناه يوضح مثالا لطريقة الحساب في متجر إلكترونيات:

مثال متجر الإلكترونيات - حساب ضريبة القيمة المضافة


| اسم الضريبة   | إجمالي الضريبة             | الوحدات التي تم شراؤها/ بيعها | الضريبة لكل وحدة          | سعر الوحدة (قبل الضريبة) | معاملات ضريبة القيمة المضافة  |
|---|----------------------------|-------------------------------|---------------------------|--------------------------|-------------------------------|
| ضريبة مدخلات  | 100 ريال × 50 = 5,000 ريال | 100                           | 1,000 ريال × 5% = 50 ريال | 1,000 ريال               | شراء أجهزة إلكترونية          |
| ضريبة مخرجات  | 100 ريال × 60 = 6,000 ريال | 100                           | 1,200 ريال × 5% = 60 ريال | 1,200 ريال               | بيع أجهزة إلكترونية           |
| ضريبة المخرجات - ضريبة المدخلات = ضريبة القيمة المضافة المستحقة |                            |                               |                           |                          | ضريبة القيمة المضافة المستحقة |

■ ضريبة واجبة الدفع ■ ضريبة مستحقة

من الممكن أن تسدد المنشأة الخاضعة لضريبة مدخلات أكثر من ضريبة المخرجات، وفي هذه الحالة؛ يمكن للمنشأة طلب استرداد المبلغ من الهيئة العامة للزكاة والدخل، أو الاحتفاظ به كرصيد دائن للإقرار الضريبي المقبل. لمزيد من التفاصيل، انظر القسم (7) من هذا الدليل أو المادة (69) من اللائحة التنفيذية.

### 2.7. أثر ضريبة القيمة المضافة على الأسعار

بشكل عام، لن تدفع المنشآت الخاضعة أسعاراً أعلى مما كانت تدفع قبل تطبيق الضريبة مقابل السلع والخدمات المشتراة من المنشآت الأخرى الخاضعة، ولا ينبغي أن تتغير التكاليف لأن المنشآت الخاضعة قادرة على خصم ضريبة المدخلات من ضريبة المخرجات الخاصة بها، في حين أن المستهلك النهائي لن يكون قادراً على تحصيل أو خصم ضريبة القيمة المضافة.



### 3. السلع والخدمات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة

#### 3.1. المنشآت الخاضعة للضريبة

تعد كافة المنشآت والتي تجاوزت مبيعاتها الخاضعة لضريبة القيمة المضافة خلال مدة الاثني عشر شهراً الماضية، أو مبيعاتها المتوقعة الخاضعة لضريبة القيمة المضافة خلال الاثني عشر شهراً المقبلة؛ حد 375,000 ريال ملزمة بالتسجيل في ضريبة القيمة المضافة، وتحصيلها وتوريدها إلى هيئة الزكاة والدخل.

**في عام 2018، فقط المنشآت** التي تجاوزت مبيعاتها الخاضعة لضريبة القيمة المضافة خلال مدة الاثني عشر شهراً الماضية، أو مبيعاتها المتوقعة الخاضعة لضريبة القيمة المضافة خلال الاثني عشر شهراً المقبلة حد 1,000,000 ريال؛ ملزمون بالتسجيل في ضريبة القيمة المضافة وتحصيلها وتوريدها إلى هيئة الزكاة والدخل.

إضافة إلى ذلك، هنالك فئتين من هذه المنشآت يكون التسجيل في ضريبة القيمة المضافة اختيارياً بالنسبة لهما:

1. المنشآت التي تتراوح مبيعاتها الخاضعة لضريبة القيمة المضافة بين 187,500-375,000 ريال: يمكن لهذه المنشآت التي تتراوح مبيعاتها الخاضعة لضريبة القيمة المضافة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، أو مبيعاتها المتوقعة الخاضعة لضريبة القيمة المضافة خلال الاثني عشر شهراً المقبلة؛ بين 187,500 ريال و375,000 ريال أن تختار التسجيل أو عدم التسجيل في ضريبة القيمة المضافة.

2. المنشآت التي تتجاوز مبيعاتها الخاضعة لضريبة القيمة المضافة 375,000 ريال، والتي تبيع حصرياً منتجات «خاضعة لضريبة القيمة المضافة بنسبة الصفر»:

تكون بعض السلع والخدمات مثل المنتجات الطبية والنقل الدولي والصادرات إلى خارج دول مجلس التعاون الخليجي «خاضعة لضريبة القيمة المضافة بنسبة الصفر»، وهذا يعني أنه يُفرض عليها ضريبة قيمة مضافة نسبتها صفر. (يتم وصف التوريدات الخاضعة للضريبة بنسبة الصفر في القسم (5)). إذا كان لدى المنشأة مبيعات خاضعة لضريبة القيمة المضافة تتجاوز 375,000 ريال، ولكن إيراداتها تأتي حصرياً من الخدمات أو السلع الخاضعة لضريبة القيمة المضافة بنسبة الصفر، فإن لديها خيار التسجيل أو عدم التسجيل في ضريبة القيمة المضافة.

قد يكون التسجيل للمنشأة في نطاق المبيعات المذكور، والتي تشتري العديد من مدخلاتها من منشآت كبيرة تفرض ضريبة القيمة المضافة، حيث أن التسجيل في ضريبة القيمة المضافة سيمكّن هذه المنشأة من تسوية رصيد ضريبة القيمة المضافة التي تدفعها على مدخلاتها.

#### 3.2. المنشآت الغير خاضعة للضريبة

لا يمكن للجهات التالية التسجيل في ضريبة القيمة المضافة:

- المنشآت التي تكون مبيعاتها السنوية الخاضعة لضريبة القيمة المضافة أقل من 187,500 ريال
- المنشآت التي تكون جميع المنتجات أو الخدمات التي تقدمها معفاة من ضريبة القيمة المضافة (ملاحظة: تختلف المنتجات والخدمات المعفاة من الضريبة عن تلك الخاضعة للضريبة بنسبة الصفر – انظر القسم (5) للمزيد من التفاصيل)

### 4. التسجيل في ضريبة القيمة المضافة

#### 4.1. المواعيد النهائية للتسجيل في ضريبة القيمة المضافة

يعتمد الموعد النهائي للتسجيل في ضريبة القيمة المضافة على مبيعات المنشأة السنوية الخاضعة لضريبة القيمة المضافة:

- كمرحلة انتقالية، فإنه يجب على المنشآت التي تتجاوز مبيعاتها السنوية الخاضعة لضريبة القيمة المضافة مليون ريال أن تسجّل في أو قبل 20 ديسمبر 2017
- يجب على المنشآت التي تتجاوز مبيعاتها السنوية الخاضعة للضريبة 375.000 ريال أن تسجّل في أو قبل 20 ديسمبر 2018

#### 4.2. تسجيل غير المقيمين في المملكة العربية السعودية

على المنشآت الغير مقيمة في المملكة العربية السعودية، والتي تقوم بعمليات بيع وشراء خاضعة لضريبة القيمة المضافة في المملكة القيام بالتسجيل في ضريبة القيمة المضافة ودفع المستحقات المترتبة على تلك العمليات.

من أجل التسجيل في ضريبة القيمة المضافة، على المنشآت الغير المقيمة أن تعين ممثل ضريبي مقيم في المملكة العربية السعودية، وسيصبح ذلك الممثل بمجرد اعتماده من قبل الهيئة العامة للزكاة والدخل ملزماً بتقديم الإقرارات الضريبية، وسداد ضريبة القيمة المضافة المستحقة إلى الهيئة، ومراسلتها بالنيابة عن المنشأة.

سيكون الممثل مسؤولاً بشكل فردي وتضامني عن ضريبة القيمة المضافة التي تدين بها المنشآت الغير مقيمة للهيئة العامة للزكاة والدخل، وهذا يعني أنه في حال تخلّفت المنشأة عن سداد ضريبة القيمة المضافة لفترة طويلة من الزمن، يصبح الممثل الضريبي مسؤولاً شخصياً عن الرصيد المتبقي.

#### 4.3. إجراءات التسجيل في ضريبة القيمة المضافة

يمكن للمنشآت التسجيل في ضريبة القيمة المضافة عبر الموقع الإلكتروني للهيئة العامة للزكاة والدخل.

تجدر الإشارة أنه من أجل التسجيل في ضريبة القيمة المضافة، يتعين أن يكون لدى المنشأة رقم مميز (TIN). إذا لم يكن لديه رقم مميز، يمكنه التسجيل للحصول عليه عبر الموقع الإلكتروني للهيئة قبل التسجيل في ضريبة القيمة المضافة.



بعد الدخول إلى البوابة، سيقوم المنشأة بتقديم الطلب في عملية مكونة من خمسة مراحل:

### 1. التعليمات: ترشد الصفحة الأولى المنشآت إلى كيفية القيام بالتسجيل

1. التعليمات و الشروط

2. تفاصيل المكلف

3. المعلومات المالية

4. الممثل المالي

5. التجهيز

1. التعليمات و الشروط

• الرجاء إكمال المعلومات المطلوبة لكل خطوة ، لا يمكن تقديم هذا الطلب حتى يتم إكمال جميع المعلومات الإلزامية ، يجب على مقدم الطلب التأكد من أن تفاصيل المكلف المالية مكتملة وصحيحة قبل التسجيل في ضريبة القيمة المضافة.

• الرجاء الإطلاع على صفحة الأسئلة والأجوبة لضريبة القيمة المضافة في موقع الهيئة العامة للزكاة والدخل قبل تعبئة هذا النموذج.

1. تقديم الطلب بالقبول عن المنشأة يجب تعبئة هذا الطلب من قبل الممثل المالي للمنشأة ، وفي حال عدم صحة المعلومات المقدمة لتحق الضريبة الزائدة في نظام ضريبة القيمة المضافة دون الإخطار بالمعلومات الزائدة في الأخطاء الأخرى المتعلقة في المملكة العربية السعودية.

2. الهيئة الحق في الحصول على الوثائق المالية والبيانات المحاسبية للمنشأة ومراجعتها.

3. الهيئة الحق في الحصول على الوثائق المالية والبيانات المحاسبية للمنشأة (البنك) ومراجعتها.

4. لا يتم إيداع هذا التسجيل وفقاً للبيانات المتضمن عليها بموجب أحكام هذا النظام.

5. يجب على المتكهن التسجيل في نظام ضريبة القيمة المضافة (إحضار هيئة ضريبة القيمة المضافة في نظام ضريبة القيمة المضافة أو في حال تعديل أي من الوثائق المتكهن في نموذج التسجيل ، وتكديراً بأحكام النظام.

أوافق على التعليمات والشروط وأكمل الخطوات

### 2. تفاصيل المنشأة: تطلب الصفحة الثانية للطلب من المستخدمين تقديم المعلومات التالية:

- إذا ما كانت المنشأة أو الجهة الخاضعة تستورد أو تصدّر السلع أو الخدمات.
- رقم الحساب المصرفي الدولي (IBAN) الذي سيتم ربطه مع حساب ضريبة القيمة المضافة للمنشأة.
- التاريخ الذي أصبحت فيه المنشأة خاضعة لضريبة القيمة المضافة (مثال: إذا كانت المنشأة قد تجاوزت مؤخراً أحد حدود التسجيل الواردة في اللائحة التنفيذية للنظام).

ستلاحظ في الصورة أدناه بأنه يتم أيضاً إدراج الرقم المميز ورقم السجل التجاري وعنوان المنشأة، حيث ستقوم الهيئة العامة للزكاة والدخل بتعبئة هذه الحقول بشكل تلقائي بناءً على السجلات الموجودة سابقاً لكل منشأة.

1. التعليمات و الشروط

2. تفاصيل المكلف

3. المعلومات المالية

4. الممثل المالي

5. التجهيز

2. تفاصيل المكلف

رقم الحساب: 3060000271

رقم الحساب: 3060000271

التاريخ: 13/03/2004

الرقم: 1

الرقم: 11478

المعلومات الإضافية

هل أنت مستورد:  نعم  لا

هل أنت مصنف:  نعم  لا

مطور رقم الهوية المالي:

تاريخ بداية الخسوع لضريبة القيمة المضافة: 01/01/2018

3. المعلومات المالية

### 3. التفاصيل المالية: في الصفحة الثالثة، سيطلب من المنشأة تقديم المعلومات المالية التي سيتم استخدامها لتقييم خضوعها لضريبة القيمة المضافة، وستشتمل هذه المعلومات ما يلي:

- المبيعات المتوقعة الخاضعة للضريبة خلال السنة المقبلة.
- المبيعات الفعلية الخاضعة للضريبة خلال السنة الماضية.
- المصاريف المتوقعة الخاضعة للضريبة خلال السنة المقبلة.
- المصاريف الفعلية الخاضعة للضريبة خلال السنة الماضية.
- المستندات التي تؤكد صحة بيانات الإيرادات والمصاريف (مثل قوائم الدخل، وتقارير الجمارك، وغير ذلك) ملاحظة: يفضل إرفاق هذه الوثائق لكنه ليس إلزامياً.

1. التعليمات و الشروط

2. تفاصيل المكلف

3. المعلومات المالية

4. الممثل المالي

5. التجهيز

3. المعلومات المالية

في هذا القسم يجب على المنشأة التالية لتحديد خضوعه لضريبة القيمة المضافة وتقديم المبالغ المطلوبة

أمر الخسوع لضريبة القيمة المضافة:

1- كم تبلغ مبيعاتك الخاضعة لضريبة القيمة المضافة خلال 12 شهر القدمة (بما فيها الشهر الحالي)؟

أقل من 187,500 ريال سعودي

أكثر من 187,500 ريال سعودي حتى 375,000 ريال سعودي

أكثر من 375,000 ريال سعودي حتى 1,000,000 ريال سعودي

أكثر من 1,000,000 ريال سعودي حتى 40,000,000 ريال سعودي

أكثر من 40,000,000 ريال سعودي

2- كم كان إجمالي مبيعاتك الخاضعة لضريبة القيمة المضافة خلال 12 شهر القدمة حتى وقت التسجيل؟

أقل من 187,500 ريال سعودي

أكثر من 187,500 ريال سعودي حتى 375,000 ريال سعودي

أكثر من 375,000 ريال سعودي حتى 1,000,000 ريال سعودي

أكثر من 1,000,000 ريال سعودي حتى 40,000,000 ريال سعودي

أكثر من 40,000,000 ريال سعودي

3- كم تبلغ مبيعاتك الخاضعة لضريبة القيمة المضافة خلال 12 شهر القدمة (بما فيها الشهر الحالي)؟

أقل من 187,500 ريال سعودي

أكثر من 187,500 ريال سعودي حتى 375,000 ريال سعودي

أكثر من 375,000 ريال سعودي حتى 1,000,000 ريال سعودي

أكثر من 1,000,000 ريال سعودي حتى 40,000,000 ريال سعودي

أكثر من 40,000,000 ريال سعودي

4- كم كان إجمالي مبيعاتك الخاضعة لضريبة القيمة المضافة خلال 12 شهر القدمة حتى وقت التسجيل؟

أقل من 187,500 ريال سعودي

أكثر من 187,500 ريال سعودي حتى 375,000 ريال سعودي

أكثر من 375,000 ريال سعودي حتى 1,000,000 ريال سعودي

أكثر من 1,000,000 ريال سعودي حتى 40,000,000 ريال سعودي

أكثر من 40,000,000 ريال سعودي

أمر المرفقات:

الرجاء تقديم المستندات المطلوبة لإثبات أنك قد سجلت في ضريبة القيمة المضافة ، وفي حالة عدم تقديم تلك المستندات ، فإن المراجع أن يتم تعليق الطلب على مدى 6 أشهر الفعلة.

ما مرفوع المستندات الصعبة وإثبات أنك قد سجلت

إضافة نوع جديد

**4. الممثل المالي:** (مطلوب من المسجلين غير المقيمين في المملكة العربية السعودية فقط) على جميع المنشآت غير المقيمة والخاضعة لضريبة القيمة المضافة أن تقدم معلومات حول الممثل الضريبي الذي عينته في المملكة:

- الرقم المميز (إن وجد)
- رقم الهوية (مثل الرقم الوطني السعودي، أو الإقامة، أو هوية مجلس التعاون الخليجي)
- رقم الجوال
- البريد الإلكتروني

4. الممثل المالي

في حال كانت ملكة معلوماته الضريبية يمكنه ان يدخل التفاصيل في الاصل الاكمل  
في حال لم تكن عليه هذه المعلومات يرجى ادخالها

رقم الممثل (إن وجد): 3000074819

رقم الهوية: 1036765707

الاسم الأول: [الاسم الأول]

رقم الجوال: 0096544814488

رقم الهاتف: [رقم الهاتف]

الاسم العائلي: [الاسم العائلي]

البريد الإلكتروني: saud.h.aharbi@gmail.com

البلد: [البلد]

المنطقة: [المنطقة]

الحي: [الحي]

الشارع: [الشارع]

الرقم: [الرقم]

الخط: [الخط]

الرمز البرقي: [الرمز البرقي]

الرمز: [الرمز]

**5. التعهد:** أخيراً على المنشأة أن تقر بأن كافة المعلومات التي قدمها صحيحة ودقيقة، ويتعين عليه أيضاً أن يقدم اسمه ورقم هويته ومنصبه داخل المنشأة التي يسجلها في ضريبة القيمة المضافة بالنيابة عنها.

5. التعهد

أوافق بأن جميع المعلومات المذكورة في الأضخ حقة ومسجدة على حد علمي

أوافق بأن جميع المعلومات المذكورة في الأضخ حقة ومسجدة على حد علمي

رقم الهوية رقم الهوية: 1036765707

الاسم العائلي: [الاسم العائلي]

المنطقة: [المنطقة]

الحي: [الحي]

الشارع: [الشارع]

الرقم: [الرقم]

الخط: [الخط]

الرمز البرقي: [الرمز البرقي]

الرمز: [الرمز]

#### 4.4. تسجيل المجموعة الضريبية

يحق لشخصين اعتباريين أو أكثر تقديم طلب تسجيل كمجموعة ضريبية لأغراض ضريبة القيمة المضافة في المملكة إذا كانوا خاضعين لسيطرة مشتركة، وهذا يعني امتلاك نفس الجهة أو الفرد لنسبة 50% أو أكثر من جميع أعضاء المجموعة، ويجب على المجموعة أن تتقدم بالطلب باستخدام نموذج الطلب الإلكتروني عبر بوابة الهيئة العامة للزكاة والدخل.

حتى يكون الأشخاص الاعتباريون قادرين على تسجيل المجموعة الضريبية، يجب عليهم استيفاء المتطلبات التالية:

- يجب على جميع أعضاء المجموعة ممارسة نشاط اقتصادي
- يجب أن يكون جميع أعضاء المجموعة مقيمين في المملكة العربية السعودية
- يجب أن يكون عضو واحد على الأقل من المجموعة قادراً على استيفاء حد المبيعات الخاضعة للضريبة بمفرده للحصول على حق التسجيل في ضريبة القيمة المضافة

إذا تمت الموافقة على طلب المجموعة؛ فسيتم معاملة جميع الأعضاء كمجموعة لأغراض ضريبة القيمة المضافة، وهذا يعني أنه سيتم احتساب ضريبة القيمة المضافة للمجموعة ككل؛ وذلك بمجموع ضريبة المخرجات لأعضائها، مطروحاً منه مجموع ضريبة المدخلات لأعضائها.

#### 4.5. متطلبات إلغاء التسجيل

هنالك حالتين تجعل المنشآت تلغي تسجيلها في ضريبة القيمة المضافة.

#### 4.5.1. إلغاء التسجيل الإلزامي

يجب على المنشآت إلغاء التسجيل، والتقدم إلى الهيئة بطلب إلغاء التسجيل خلال 30 يوماً من تاريخ الحالة؛ في أي من الحالات التالية:

| طبيعة الشخص الخاضع للضريبة    | الحدث المؤدي إلى إلغاء التسجيل  |
|-------------------------------|---|
| جميع الأشخاص الخاضعين للضريبة | التوقف عن ممارسة نشاطه الاقتصادي  |
| جميع الأشخاص الخاضعين للضريبة | زوال صفته الاعتبارية  |
| غير المقيم                    | إذا لم يقم بأي توريدات خاضعة للضريبة في المملكة في فترة 12 شهراً السابقة  |
| مقيم خاضع للضريبة             | عند استيفاء جميع الحالات الآتية   |
|                               | 1) إذا كان إجمالي قيمة توريده السنوية التي قام بها، أو مصاريفه السنوية التي تكبدها خلال 12 شهراً السابقة لا تتجاوز حد التسجيل الاختياري |
|                               | 2) إذا كان إجمالي قيمة توريده السنوية التي قام بها، أو مصاريفه السنوية التي تكبدها خلال 24 شهراً السابقة لا تتجاوز حد التسجيل الإلزامي  |
|                               | 3) لا يتوقع أن تتجاوز إجمالي قيمة توريده، أو مصاريفه السنوية في أي شهر من الأشهر 11 اللاحقة حد التسجيل الاختياري                        |

في حال تم تسجيل المجموعة الضريبية بناءً على الوضع الضريبي لأحد أعضائها، وفقد ذلك العضو أهليته لأي سبب من الأسباب المذكورة أعلاه، فإنه يجب على المجموعة أن تلغي تسجيلها.

## 4.5.2. إلغاء التسجيل الاختياري

يكون إلغاء التسجيل اختياريًا في حال:

- كانت مبيعات المنشأة الخاضعة للضريبة خلال مدة اثني عشر شهراً الماضية تتراوح بين 187,500 ريال سعودي و375,000 ريال سعودي
- كانت المبيعات المتوقعة للمنشآت الخاضعة للضريبة خلال مدة اثني عشر شهراً المقبلة (بما في ذلك الشهر الحالي) تتراوح بين 187,500 ريال سعودي و375,000 ريال سعودي

## 4.6. قاعدة بيانات المسجلين في ضريبة القيمة المضافة

ستوفر بوابة الهيئة العامة للزكاة والدخل قاعدة بيانات تستطيع المنشأة من خلالها التحقق من أرقام تسجيل الموردين والعملاء في ضريبة القيمة المضافة.

## 5. التوريدات الخاضعة للضريبة والتوريدات غير الخاضعة للضريبة

### 5.1. التوريدات الخاضعة للضريبة

جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها أو بيعها أو استيرادها إلى المملكة العربية السعودية خاضعة لضريبة القيمة المضافة ما لم يتم اعتبارها مُعفاة من الضريبة.

### 5.2. التوريدات المعفاة

هي السلع والخدمات غير الخاضعة لضريبة القيمة المضافة. فلا يجوز لمن يقوم بالتوريدات المعفاة تحصيل ضريبة القيمة المضافة على مبيعاته، ولا يُسمح له بخصم ضريبة المدخلات التي يدفعها لمورديه، ونتيجة لذلك فإنه لا يجوز للمنشآت التي تقوم بتوريدات معفاة فقط، أن تسجل في ضريبة القيمة المضافة حتى وإن تجاوزت مبيعاتها الخاضعة للضريبة 375,000 ريال سعودي.

تشمل السلع والخدمات المُعفاة ما يلي:

- الخدمات المالية:
  - توريد الخدمات المالية معفى من ضريبة القيمة المضافة، باستثناء الحالات التي يكون فيها المقابل واجب السداد عن الخدمة قد سُدد صراحة كرسوم أو عمولة أو خصم تجاري
- العقارات السكنية:
  - التوريد عن طريق التأجير أو الترخيص لأي عقار مصنّف كملكية سكنية، أو مصمم أو مستخدم لأغراض سكنية؛ سيكون معفى من ضريبة القيمة المضافة. أما توريدات الإقامة الفندقية أو أماكن الإقامة المخدومة والممتلكات العقارية المستخدمة للإيجار بطريقة مماثلة للفنادق؛ ستكون خاضعة لضريبة القيمة المضافة. كما أن أي عقار مصنّف كملكية تجارية أو مخصص أو مستخدم لأغراض تجارية؛ سيكون خاضع لضريبة القيمة المضافة

## 5.3. التوريدات الخاضعة للضريبة بنسبة الصفر

إن السلع والخدمات الخاضعة للضريبة بنسبة الصفر تعتبر خاضعة لضريبة القيمة المضافة ولكن تطبق عليها نسبة 0%، ويطبق هذا النظام حتى تتمكن المنشآت التي تبيع توريدات خاضعة للضريبة بنسبة الصفر من خصم ضريبة المدخلات والحصول على الاسترداد.

تشمل السلع والخدمات الخاضعة للضريبة بنسبة الصفر ما يلي:

### 5.3.1. الصادرات إلى خارج دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

عندما تقوم المنشآت الخاضعة للضريبة بتصدير سلع أو خدمات إلى دولة خارج إقليم دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، أو توريد سلع أو خدمات إلى عميل غير مقيم في أي دولة عضو، فإن هذه المعاملات تكون خاضعة للضريبة بنسبة الصفر.

ضريبة القيمة المضافة على الصادرات إلى خارج دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية



ضريبة القيمة المضافة = 0%

ستتعامل المملكة العربية السعودية مع السلع والخدمات التي يتم تصديرها إلى دولة داخل إقليم مجلس التعاون لدول الخليج العربية بنفس طريقة تعاملها مع الصادرات إلى خارج إقليم المجلس وذلك إلى حين تحقيق التكامل التام لنظام الخدمات الإلكترونية. للمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على المادة 79 (7) من اللائحة التنفيذية.

مثال: متجر للإلكترونيات يبيع ويشحن 20 من بين 100 جهاز إلكتروني إلى عميل في مصر.

مثال متجر للإلكترونيات - المعاملات الخاضعة للضريبة بنسبة الصفر

| اسم الضريبة   | إجمالي الضريبة                  | الوحدات التي تم شراؤها/ بيعها | الضريبة لكل وحدة          | سعر الوحدة (قبل الضريبة) | معاملات ضريبة القيمة المضافة                          |
|---|---------------------------------|-------------------------------|---------------------------|--------------------------|---|
| ضريبة مدخلات  | 50 ريال × 100 جهاز = 5,000 ريال | 100                           | 1,000 ريال × 5% = 50 ريال | 1,000 ريال               | شراء أجهزة إلكترونية                                  |
| ضريبة مخرجات  | 60 ريال × 80 جهاز = 4,800 ريال  | 80                            | 1,200 ريال × 5% = 60 ريال | 1,200 ريال               | بيع أجهزة إلكترونية لعميل في المملكة العربية السعودية |
| ضريبة مخرجات  | 0 ريال × 20 جهاز = 0 ريال       | 20                            | 1,200 ريال × 0% = 0 ريال  | 1,200 ريال               | بيع أجهزة إلكترونية لعميل في مصر                      |
| ضريبة القيمة المضافة المستحقة                                   |                                 |                               |                           |                          |   |
| ضريبة المخرجات - ضريبة المدخلات = ضريبة القيمة المضافة المستحقة |                                 |                               |                           |                          |   |
| 4,800 (ريال + 0 ريال) - 5,000 (ريال) = (200) ريال               |                                 |                               |                           |                          |   |

ضريبة محايدة ■ ضريبة واجبة الدفع ■ ضريبة مستحقة



في المثال المبين أعلاه، يحصل متجر الإلكترونيات في النهاية على استردادات ضريبة القيمة المضافة، وذلك للأسباب التالية:

- عشرون أجهزة تلفزيون من أصل المائة جهاز تم تصديرها إلى عميل خارج إقليم دول مجلس التعاون الخليجي، وبالتالي فإن المتجر لم يحصل أي ضريبة قيمة مضافة عن بيع هذه الأجهزة العشرين
- ومع ذلك، نظراً لأن الصادرات إلى خارج إقليم دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية خاضعة للضريبة بنسبة الصفر، فإن المتجر تمكن من خصم ضريبة المدخلات التي دفعها عند شرائه للأجهزة العشرين من المصنّع
- بالرغم من أن المتجر دفع ضريبة القيمة المضافة على 100 جهاز، إلا أنه حصل ضريبة القيمة المضافة عن 80 جهازاً التي باعها في نهاية المطاف. نتيجة لذلك، فإن إجمالي ضريبة المدخلات تجاوز إجمالي ضريبة المخرجات، وبالتالي يحق للمتجر استرداد ضريبة القيمة المضافة


### 5.3.2. النقل الدولي

تشمل السلع والخدمات الخاضعة للضريبة بنسبة الصفر في توريدات النقل الدولي ما يلي:

- النقل الدولي للركاب والسلع
- المركبات والمعدّات التي سيتم استخدامها في النقل الدولي
- الخدمات المقدمة فيما يتعلق بالنقل الدولي

#### ضريبة القيمة المضافة بالنسبة للنقل الدولي والمحلي

يُظهر المثال أدناه الخطوط الجوية العربية السعودية التي لديها مدخلات ومخرجات ذات صلة بالرحلات الدولية والمحلية، في حين تخضع الرحلات الدولية إلى الضريبة بنسبة الصفر، فإن الرحلات المحلية (وأي من الخدمات أو السلع المرتبطة بها) تبقى خاضعة للضريبة بالنسبة القياسية ومقدارها 5%.



مثال شركة الطيران – المعاملات الخاضعة للضريبة بنسبة الصفر والنسبة القياسية


| اسم الضريبة   | إجمالي الضريبة                        | الوحدات التي تم شراؤها/ بيعها | الضريبة لكل وحدة                      | سعر الوحدة (قبل الضريبة) | معاملات ضريبة القيمة المضافة  |
|---|---------------------------------------|-------------------------------|---------------------------------------|--------------------------|---|
| ضريبة مدخلات  | 0 ريال × 5 = 0 ريال                   | 5                             | 1.2 مليار ريال × 0 = 0 ريال           | 1.2 مليار ريال           | تشتري شركة طيران 5 طائرات من طراز بوينغ 777-300 للرحلات الدولية طويلة   |
| ضريبة مخرجات  | 0 ريال × 300 = 0 ريال                 | 300                           | 4,000 ريال × 0 = 0 ريال               | 4,000 ريال               | تبيع شركة الطيران تذاكر رحلات من الرياض إلى نيويورك (على طائرة 777-300) |
| ضريبة مخرجات  | 0 ريال × 150 = 0 ريال                 | 150                           | 200 ريال × 0 = 0 ريال                 | 200 ريال                 | يدفع 150 راكباً لاختيار المقاعد مسبقاً في رحلة نيويورك                  |
| ضريبة مدخلات  | 17.5 مليون ريال × 5 = 87.5 مليون ريال | 5                             | 350 مليون ريال × 5% = 17.5 مليون ريال | 350 مليون ريال           | تشتري شركة الطيران 5 طائرات من طراز إيرباص A319 للرحلات المحلية القصيرة |
| ضريبة مخرجات  | 25 ريال × 100 = 2,500 ريال            | 100                           | 500 ريال × 5% = 25 ريال               | 500 ريال                 | تبيع شركة الطيران تذاكر رحلات من الرياض إلى جدة (على طائرة A319)        |
| ضريبة مخرجات  | 5 ريال × 50 = 250 ريال                | 50                            | 100 ريال × 5% = 5 ريال                | 100 ريال                 | يدفع 50 راكباً لاختيار المقاعد مسبقاً                                   |
| $(0 \text{ ريال} + 0 \text{ ريال} + 2,500 \text{ ريال} + 250 \text{ ريال}) - (0 \text{ ريال} + 87.5 \text{ مليون ريال}) =$<br>$(2,750 \text{ ريال}) - (87,497,250 \text{ ريال})$<br>ضريبة المخرجات - ضريبة المدخلات = ضريبة القيمة المضافة المستحقة |                                       |                               |                                       |                          | ضريبة القيمة المضافة المستحقة   |

■ ضريبة محايدة ■ ضريبة واجبة الدفع ■ ضريبة مستحقة

### 5.3.3. الأدوية والمعدات الطبية

تعد الأدوية والمعدات الطبية المحددة وفقاً لأي تصنيفات قد تصدر من وزارة الصحة أو أي جهة مختصة في المملكة، خاضعة للضريبة بنسبة الصفر. مثال: تقوم صيدلية بشراء وإعادة بيع شحنتين من الأدوية: إحداهما مدرجة في قائمة الأدوية الرسمية، عليه تخضع للضريبة بنسبة الصفر. والأخرى ليست مدرجة في القائمة، وبالتالي تخضع للضريبة بنسبة 5%.

#### ضريبة القيمة المضافة على مبيعات الأدوية



الأدوية المدرجة في قائمة الأدوية الرسمية لوزارة الصحة  
الأدوية غير المدرجة في قائمة الأدوية الرسمية لوزارة الصحة

مثال الصيدلية - المعاملات الخاضعة للضريبة بنسبة الصفر التي تشمل الأدوية

| اسم الضريبة   | إجمالي الضريبة             | الوحدات التي تم شراؤها/ بيعها | الضريبة لكل وحدة        | سعر الوحدة (قبل الضريبة) | معاملات ضريبة القيمة المضافة  |
|---|----------------------------|-------------------------------|-------------------------|--------------------------|---|
| ضريبة مدخلات  | 0 ريال × 200 = 0 ريال      | 200                           | 0 ريال × 0% = 0 ريال    | 100 ريال                 | تشتري الصيدلية دواءً مدرج في قائمة الأدوية الرسمية لوزارة           |
| ضريبة مدخلات  | 8 ريال × 100 = 800 ريال    | 100                           | 160 ريال × 5% = 8 ريال  | 160 ريال                 | تشتري الصيدلية دواءً غير مدرج في قائمة الأدوية الرسمية لوزارة الصحة |
| ضريبة مخرجات  | 0 ريال × 200 = 0 ريال      | 200                           | 125 ريال × 0% = 0 ريال  | 125 ريال                 | تبيع الصيدلية دواءً مدرج في قائمة الأدوية الرسمية لوزارة الصحة      |
| ضريبة مخرجات  | 10 ريال × 100 = 1,000 ريال | 100                           | 200 ريال × 5% = 10 ريال | 200 ريال                 | تبيع الصيدلية دواءً غير مدرج في قائمة الأدوية الرسمية لوزارة الصحة  |
| (0 ريال + 1,000 ريال) - (0 ريال + 800 ريال) = 200 ريال<br>ضريبة المخرجات - ضريبة المدخلات = ضريبة القيمة المضافة المستحقة |                            |                               |                         |                          | ضريبة القيمة المضافة المستحقة للدفع للحكومة                         |

■ ضريبة واجبة الدفع ■ ضريبة مستحقة

### 5.3.4. المعادن الاستثمارية

هنالك نوعان من المعاملات الخاضعة للضريبة بنسبة الصفر، والتي تشمل المعادن الاستثمارية للذهب والفضة والبلاتينيوم ذات مستوى نقاء لا يقل عن 99%:

• أول عملية بيع تقوم بها جهة إنتاج أو تكرير المعدن الاستثماري

• أي عمليات بيع لاحقة للذهب والفضة والبلاتينيوم في حال بقاء مستوى النقاء كما هو

مثال: تباع جهة إنتاج كمية أولية من الذهب إلى جهة تكرير، ومن ثم تباع جهة التكرير نصف كمية الذهب الذي يبلغ مستوى نقائه 99% في معاملة خاضعة للضريبة بنسبة الصفر، وتباع نصف كمية الذهب الذي لديه مستوى نقاء أقل من معاملة خاضعة للضريبة بالنسبة القياسية، يبيع المصنع بعد ذلك قلائد ذهبية لبائع تجزئة الذي يبيع بدوره هذه القلائد إلى العميل النهائي.

مثال المعادن الاستثمارية - معاملات ضريبة القيمة المضافة بنسبة الصفر والنسبة القياسية

| اسم الضريبة  | إجمالي الضريبة                      | الوحدات التي تم شراؤها/ بيعها | الضريبة لكل وحدة             | سعر الوحدة (قبل الضريبة) | معاملات ضريبة القيمة المضافة                                 |
|--|-------------------------------------|-------------------------------|------------------------------|--------------------------|--|
| ضريبة مخرجات جهة إنتاج - ضريبة مدخلات جهة تكرير - ضريبة مدخلات | 0 ريال × 100 = 0 ريال               | 100                           | 4,600 ريال × 0% = 0 ريال     | 4,600 ريال / أونصة       | بيع جهة الإنتاج الذهب إلى جهة تكرير (نسبة النقاء 99%)        |
| ضريبة مخرجات جهة تكرير - مصنع - ضريبة مدخلات                   | 0 ريال × 50 = 0 ريال                | 50                            | 5,000 ريال × 0% = 0 ريال     | 5,000 ريال / أونصة       | بيع جهة التكرير الذهب إلى المصنع (نسبة النقاء 99%)           |
| ضريبة مخرجات جهة تكرير - مصنع - ضريبة مدخلات                   | 237.5 ريال × 52 أونصة = 12,350 ريال | 52                            | 4,750 ريال × 5% = 237.5 ريال | 4,750 ريال / أونصة       | بيع جهة التكرير الذهب إلى المصنع (نسبة النقاء 95%)           |
| ضريبة مخرجات مصنع - بائع تجزئة - ضريبة مدخلات                  | 150 ريال × 200 = 30,000 ريال        | 200                           | 3,000 ريال × 5% = 150 ريال   | 3,000 ريال / القلادة     | بيع المصنع القلائد لبائع التجزئة (نسبة النقاء 95%)           |
| ضريبة مخرجات بائع التجزئة - ضريبة مدخلات                       | 200 ريال × 200 = 40,000 ريال        | 200                           | 4,000 ريال × 5% = 200 ريال   | 4,000 ريال / القلادة     | بيع بائع التجزئة القلائد للعملاء النهائيين (نسبة النقاء 95%) |
| 0 ريال - 0 ريال = 0 ريال                                       |                                     |                               |                              | جهة الإنتاج              | <b>ضريبة القيمة المضافة المستحقة</b>                         |
| (0 ريال + 12,350 ريال) - 0 ريال = 12,350 ريال                  |                                     |                               |                              | جهة التكرير              |  |
| 30,000 ريال - (0 ريال + 12,350 ريال) = 17,650 ريال             |                                     |                               |                              | المصنع                   |  |
| 40,000 ريال - 30,000 ريال = 10,000 ريال                        |                                     |                               |                              | بائع التجزئة             |  |

■ ضريبة محايدة ■ ضريبة واجبة الدفع ■ ضريبة مستحقة

يمكننا أن نلاحظ من خلال المثال الوارد أعلاه كيف ينطبق مفهوم نسبة الصفر على مختلف المعاملات التي تشمل المعادن الإستثمارية مثل الذهب.

- أولاً: عملية البيع الأول للذهب التي قامت بها جهة الإنتاج خاضعة للضريبة بنسبة الصفر
- ثانياً: معاملة بيع النصف الأول للذهب عند مستوى نقاء %99 والتي قامت بها جهة التكرير خاضعة للضريبة بنسبة الصفر، في حين أن معاملة بيع النصف الثاني للذهب الذي تبلغ نسبة نقائه %95 والتي قامت بها جهة التكرير فهي خاضعة لضريبة القيمة المضافة بالنسبة القياسية ومقدارها %5
- ثالثاً: عندما يبيع المصنّع القلائد الذهبية بنسبة نقاء %95 إلى بائع التجزئة فإنه يقوم بتحصيل ضريبة القيمة المضافة بنسبة %5
- رابعاً: يحصل بائع التجزئة ضريبة القيمة المضافة بنسبة %5 من بيع تلك القلائد للعملاء النهائيين

## 5.4. سداد ضريبة القيمة المضافة على الاستيرادات

تكون الاستيرادات خاضعة للضريبة ما لم يُنص على إعفائها، ويتعيّن على كل من المنشآت المسجلة في ضريبة القيمة المضافة وغير المسجلة فيها دفع ضريبة القيمة المضافة على الاستيرادات على النحو الموضح أدناه:

- 1. المنشآت المسجلة:** إذا كان الفرد أو المنشأة مسجّلة في ضريبة القيمة المضافة وتستورد سلعاً من دولة خارج إقليم دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، أو من دولة عضو ولكنها لم تستطع إثبات أن الضريبة قد سددت عن تلك السلع في وقت سابق؛ فعلى تلك المنشأة دفع ضريبة القيمة المضافة لمصلحة الجمارك عند وصول السلع المستوردة إلى المملكة العربية السعودية.
- 2. المنشآت غير المسجّلة:** في حال استورد فرد أو منشأة غير مسجلة في ضريبة القيمة المضافة سلعاً تتجاوز قيمتها 10,000 ريال من دولة عضو في مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ولم تستطع إثبات أن الضريبة قد سُددت في بلد المنشأ، فيتعين (على الفرد أو المنشأة غير المسجلة) دفع ضريبة القيمة المضافة في المملكة (تسدها لمصلحة الجمارك).

قيمة السلع المستوردة إلى المملكة العربية السعودية لأغراض ضريبة القيمة المضافة هي قيمة السلع بالإضافة إلى أي من الرسوم أو الضرائب التالية واجبة التطبيق:

- الرسوم الجمركية
- الضريبة الانتقائية
- رسوم التأمين
- رسوم الشحن
- أي رسوم مالية أخرى (باستثناء ضريبة القيمة المضافة نفسها)
- أي خدمات عرضية بالنسبة لاستيراد السلع (غير المشمولة في القيمة الخاضعة للرسوم)

## 5.5. الاستيرادات المعفاة من الضريبة

السلع المستوردة التالية غير الخاضعة للرسوم الجمركية سوف تكون مُعفاةً أيضاً من ضريبة القيمة المضافة:

- السلع المخصصة للاستخدام الدبلوماسي والعسكري والمعفاة من الرسوم الجمركية
- الاستيرادات من الأمتعة الشخصية والمعدات المنزلية التي يتم نقلها إلى المملكة والمعفاة من الرسوم الجمركية بموجب نظام الجمارك الموحد
- الاستيرادات من السلع المُعادة والمعفاة بالكامل من الرسوم الجمركية

- الاستيرادات منخفضة القيمة من الأصناف الشخصية والهدايا التي يحملها المسافرون كأمتعة شخصية شريطة أن تكون ضمن الحدود المقررة من قبل مصلحة الجمارك للإعفاء من تحصيل الرسوم الجمركية عنها

## 5.6. التوريدات الواقعة خارج نطاق الضريبة

في بعض الحالات، قد تكون التوريدات خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة، كما في الحالات التالية على سبيل المثال:

- تم التوريد من قبل منشأة غير خاضعة للضريبة
- تم التوريد خارج المملكة العربية السعودية (ولكن يرجى ملاحظة القواعد الخاصة بمكان التوريد بالنسبة لبعض الخدمات الدولية، مثل الخدمات الموردة إلكترونياً)
- التوريد لم يتم في سياق نشاط اقتصادي

## 6. مكان التوريد

### 6.1. تحديد مكان التوريد

مكان التوريد هو المكان الذي يتم فيه فرض الضرائب، أي المنطقة أو المدينة التي يحدث فيها الاستهلاك النهائي، ولا ينبغي أن يكون هذا المكان بالضرورة البلد الذي يتم فيه دفع القيمة.

على سبيل المثال: إذا كان متجر الإلكترونيات من المثال السابق يقع في جدة، ومملوكاً لرجل يعيش في جدة، و يبيع جميع الأجهزة الإلكترونية الخاصة به في جدة، فإن مكان توريد هذه المتجر هو المملكة العربية السعودية، ويقوم بدفع ضريبة القيمة المضافة المستحقة عليه للهيئة العامة للزكاة والدخل.

### 6.2. حالات خاصة

هنالك حالات خاصة يحدّد فيها مكان التوريد على أساس مختلف، نظراً لطبيعة أعمال المنشأة. إذا كان أي مما يلي ينطبق على منشأتك، يرجى الرجوع إلى اللائحة التنفيذية لمزيد من التفاصيل عن تحديد مكان التوريد:

- الخدمات العقارية: بالنسبة للمنشأة المسجلة في المملكة العربية السعودية التي تقوم بأعمال متعلّقة بالعقارات خارج المملكة، فإن مكان التوريد يُعتبر خارج المملكة
- الاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات الإلكترونية: مكان التوريد هو المكان الذي تم فيه استخدام الخدمة أو الاستفادة منها (مثل مقهى للإنترنت أو فندق)
- الخدمات الثقافية والفنية والرياضية والتعليمية والترفيهية: مكان التوريد هو المكان الذي تُقدم فيه الخدمات
- الخدمات المتعلقة بنقل الركاب والسلع: مكان التوريد هو المكان الذي تُنفذ فيه الخدمة، إذا ما تم تنفيذ جزء من خدمة ما في المملكة وجزء آخر منها خارج المملكة، فيتم تقسيم قيمة الخدمة تناسبياً حسب حجم الخدمة التي تم تنفيذها داخل المملكة العربية السعودية وخارجها، ويتم احتساب ضريبة القيمة المضافة وفقاً لذلك.

السلع الموردة بعد الاستيراد: إذا كان المورد المقيم في المملكة العربية السعودية يبيع منتجاً ما إلى عميل مقيم في المملكة ولكنه بحاجة إلى استيراد ذلك المنتج أولاً من خارج المملكة، فإن هذه المعاملة تقسّم إلى معاملتين: (1) معاملة الاستيراد، و(2) معاملة التوريد المحلي. ويكون مكان التوريد بالنسبة للمعاملة المحلية التي تتم بين منشأتين في المملكة العربية السعودية هي المملكة.



## 6.3. المنشآت المسجلة في دول متعددة

في بعض الحالات قد يكون العميل مسجلاً في ضريبة القيمة المضافة في أكثر من دولة من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، فإنه ينبغي احتساب ضريبة القيمة المضافة المسددة أو المحصلة على كل معاملة على أنها تابعة للبلد الأكثر ارتباطاً بتلك المعاملة.

فمثلاً: منشأة تصنيع مقرها الرئيسي في السعودية لديها عدد من المصانع في كل من المملكة والإمارات العربية المتحدة، فإذا قام هذا المصنّع بتلبية طلب شراء لأحد عملائه في أوروبا من مصنعه الكائن في الإمارات، فإنه ينبغي تسجيل معاملة البيع هذه في إقراره الضريبي في الإمارات، وليس في الإقرار الضريبي الذي يقدم في المملكة.

## 7. خصم ضريبة القيمة المضافة والاسترداد

### 7.1. خصم ضريبة المدخلات

يجوز للمنشأة الخاضعة للضريبة أن تخصم ضريبة المدخلات، وهي ضريبة القيمة المضافة التي دفعتها على السلع أو الخدمات التي اشترتها من مورديها. هناك ثلاث فئات من مشتريات السلع والخدمات يجوز فيها خصم ضريبة المدخلات:

#### 1 - التوريدات الخاضعة للضريبة:

كافة السلع والخدمات التي لم يُذكر على وجه التحديد أنها معفاة من ضريبة القيمة المضافة مؤهلة لخصم ضريبة المدخلات عند شرائها.

• لاحظ أن التوريدات الخاضعة للضريبة تشمل أيضاً السلع والخدمات الخاضعة للضريبة بنسبة الصفر، بالنسبة للمشتريات الخاضعة للضريبة بنسبة الصفر؛ ستقوم المنشآت باحتساب خصم ضريبة القيمة المضافة بنسبة 0% التي دفعتها على المشتريات في الإقرار الضريبي

#### 2 - التوريدات البينية:

يجوز خصم ضريبة المدخلات المدفوعة على التوريدات من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الأخرى، أو التوريدات الداخلية.

• لاحظ أنه إذا كان المورد مقيماً في إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية التي لم تطبق ضريبة القيمة المضافة، فإنه سيتم معاملة هذا التوريد على أنه من خارج إقليم دول المجلس.

#### 3 - الاستيرادات الخاضعة للضريبة من خارج إقليم دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية:

يجوز خصم ضريبة القيمة المضافة المدفوعة على الاستيرادات الخاضعة للضريبة والقادمة من خارج إقليم دول المجلس

### 7.1.1. وقت خصم ضريبة المدخلات

يمكن خصم ضريبة المدخلات في الفترة الضريبية التي يتم خلالها إعداد فاتورة التوريد بما يتماشى مع القواعد المحاسبية للفواتير.

إذا كانت المنشأة حاصلة على الموافقة باستخدام طريقة على المحاسبة على الأساس النقدي، فإنه لا يمكن خصم ضريبة المدخلات إلا في الفترة الضريبية التي يتم خلالها دفع الفاتورة فعلياً.

## 7.1.2. خصم ضريبة المدخلات على الأصول الرأسمالية

إذا تم شراء الأصول بعد الموعد النهائي للتسجيل، فإن المبلغ الكامل لضريبة الدخل يمكن خصمه فوراً في حالة دفع المبلغ بالكامل مقدماً وإذا كان الغرض من الأصول الرأسمالية هو استخدامها في إنتاج البضائع الخاضعة للضريبة بالكامل.

ومع ذلك، إذا تم دفع ثمن الأصول على أقساط، يتم احتساب ضريبة القيمة المضافة مع المدفوعات الدورية، وهو ما يتماشى مع المبدأ العام من نقطة الضرائب التي تحدث مع ودفع أو إصدار الفاتورة.

إذا تم شراء الأصول قبل أن يتم التسجيل وتم استيفاء الضريبة عليها، يمكن خصم ضريبة المدخلات المدفوعة بعد التسجيل بقيمتها المغطاة بصافي القيمة الدفترية، ويتم تحديد القيمة الدفترية الصافية وفقاً للمعيار المحاسبي للشخص الخاضع للضريبة مثل الاستهلاك الثابت.

### 7.2. المعاملات غير القابلة للخصم الضريبي

هنالك أربع فئات لمشتريات لا يجوز للمنشآت خصم ضريبة المدخلات عليها:



(1) لا يجوز خصم ضريبة المدخلات على أي شكل من أشكال الخدمات الترفيهية أو الرياضية أو الثقافية



(1) لا يجوز خصم ضريبة المدخلات خدمات تموين الأغذية والمشروبات في الفنادق -  
(2) والمطاعم والأماكن المشابهة



(3) لا يجوز خصم ضريبة المدخلات على «المركبات المقيّدة» أو الخدمات ذات الصلة بها، ويقصد بالمركبات المقيّدة المركبات غير المخصصة حصراً لأغراض الشركة والتي لا يعترزم إعادة بيعها



(4) لا يجوز خصم ضريبة المدخلات على أي سلع وخدمات أخرى مستخدمة لأغراض خاصة أو غير تجارية أخرى

## 7.3. أحقية استرداد ضريبة القيمة المضافة

تكون المنشأة مؤهلة لاسترداد ضريبة القيمة المضافة في ثلاثة حالات:

1 - صافي الضريبة المستحقة مبلغ سالب (دائن): إذا كان إجمالي ضريبة القيمة المضافة التي تدين بها المنشأة سالباً بسبب تجاوز قيمة ضريبة المدخلات لقيمة ضريبة المخرجات خلال فترة ضريبية معينة، فإن الاسترداد مستحق للمنشأة.

2 - تجاوز السداد السابق لضريبة القيمة المضافة المستحقة: في حال دفعت المنشأة للهيئة العامة للزكاة والدخل أكثر مما تدين به، فيجوز لها طلب الاسترداد.

3 - الرصيد الدائن: يجوز للمنشأة طلب الاسترداد عند وجود رصيد دائن في حساب ضريبة القيمة المضافة الخاص بها.

في جميع هذه الحالات، يجوز للمنشآت أن تختار استخدام المبلغ القابل للاسترداد لدفع ضريبة القيمة المضافة في الفترات الضريبية المستقبلية.

## 7.4. الاسترداد المباشر مقابل الائتمان الضريبي

يجوز للمنشأة أن تطلب استرداد المبلغ الزائد، وإلا سيتم ترحيله في حسابه الضريبي عند تقديم كل إقرار ضريبي أو في أي وقت آخر.

## جدول الإقرارات الضريبية الشهرية

| تواريخ الفترة الضريبية | استحقاق الإقرار والدفع | تواريخ الفترة الضريبية | استحقاق الإقرار والدفع |
|------------------------|------------------------|------------------------|------------------------|
| 31-1 يناير             | 28 فبراير              | 31-1 يوليو             | 31 أغسطس               |
| 28-1 فبراير            | 31 مارس                | 31-1 أغسطس             | 30 سبتمبر              |
| 31-1 مارس              | 30 أبريل               | 30-1 سبتمبر            | 31 أكتوبر              |
| 30-1 أبريل             | 31 مايو                | 31-1 أكتوبر            | 30 نوفمبر              |
| 31-1 مايو              | 30 يونيو               | 30-1 نوفمبر            | 31 ديسمبر              |
| 30-1 يونيو             | 31 يوليو               | 31-1 ديسمبر            | 31 يناير               |

## جدول الإقرارات الضريبية الربع سنوية

| تواريخ الفترة الضريبية | استحقاق الإقرار والدفع | تواريخ الفترة الضريبية | استحقاق الإقرار والدفع |
|------------------------|------------------------|------------------------|------------------------|
| 1 يناير - 31 مارس      | 30 أبريل               | 1 يوليو - 30 سبتمبر    | 31 أكتوبر              |
| 1 أبريل - 30 يونيو     | 31 يوليو               | 1 أكتوبر - 31 ديسمبر   | 31 يناير               |

## 7.5. تعديل ضريبة القيمة المضافة بعد التغيير في قيمة التوريد

عندما تتغير قيمة التوريد، سيتعين على المنشأة إجراء تعديلات على أي ضريبة قيمة مضافة تم إصدار فواتير بها سابقاً. فيما يلي مثالان على سبب حدوث ذلك:

- إلغاء طلب سلعة تم سداد ثمنها، ولكن لم يتم توصيلها ويجب الآن استرداد ثمنها
  - اختيار العميل لإلغاء خدمة تم إنجازها جزئياً، وبالتالي يجب تعديل الإيرادات والضريبة المحصلة بشكل متناسب
- ستستخدم المنشأة إشعارات الخصم والإضافة لإجراء التعديل على ضريبة القيمة المضافة الزائدة أو الناقصة المصريح عنها في الفواتير السابقة.
- إشعارات دائنة: إذا كانت ضريبة القيمة المضافة التي حصلها المورد تتجاوز القيمة الحقيقية للتوريد، يتعين على المورد أن يصدر إشعار دائن للعميل عن الفرق في المبلغ
  - إشعارات مدينة: إذا كانت ضريبة القيمة المضافة التي حصلها المورد من العميل أقل من القيمة الحقيقية للتوريد، يتعين على المورد أن يصدر إشعار مدين للعميل عن الفرق في المبلغ
- يجب أن يُدرج في إشعارات الإشعارات الدائنة والمدينة رقم الفاتورة الضريبية للمعاملة الأصلية المرتبطة بها.
- مثال متجر الإلكترونيات، أصدر فاتورة وحصل مبلغاً مقابل بيعه لمنتج ما، ولكن ألغى العميل هذا الطلب وطلب استرجاع المبلغ. في هذه الحالة، يتعين على متجر الإلكترونيات أن يصدر للعميل إشعاراً دائناً عن ضريبة المخرجات التي حصلها على الطلب الأصلي.

مثال متجر الإلكترونيات - تعديل ضريبة القيمة المضافة باستخدام إشعار إضافة

| اسم الضريبة  | إجمالي الضريبة            | الوحدات التي تم شراؤها/ بيعها | الضريبة لكل وحدة              | سعر الوحدة (قبل الضريبة) | معاملات ضريبة القيمة المضافة |
|--------------|---------------------------|-------------------------------|-------------------------------|--------------------------|------------------------------|
| ضريبة مدخلات | 50 ريال × 1 = 50 ريال     | 1                             | 1,000 ريال × 5% = 50 ريال     | 1,000 ريال               | شراء جهاز إلكتروني من المورد |
| ضريبة مخرجات | 60 ريال × 1 = 60 ريال     | 1                             | 1,200 ريال × 5% = 60 ريال     | 1,200 ريال               | بيع جهاز إلكتروني إلى العميل |
| إشعار دائن   | (60) ريال × 1 = (60) ريال | 1                             | (1,200) ريال × 5% = (60) ريال | 1,200 ريال               | العميل ألغى طلب شراء         |

■ ضريبة واجبة الدفع ■ ضريبة مستحقة

## 8. كيفية سداد ضريبة القيمة المضافة

## 8.1. متى يجب تقديم الإقرار الضريبي ودفع ضريبة القيمة المضافة

يتعين على المنشآت تقديم إقراراتها الضريبية وسداد فواتيرها الضريبية بحلول اليوم الأخير من الشهر الذي يلي انقضاء الفترة الضريبية. لاحظ بأن الفترات الضريبية تنتهي في آخر يوم من الشهر، ولذلك فإن الإقرارات الضريبية لكل فترة ستكون مستحقة بحلول اليوم الأخير من الشهر الذي يليه.

تُبين الجداول التالية موعد استحقاق الإقرارات الضريبية لمجموعتي المنشآت: المنشآت التي تتجاوز مبيعاتها السنوية الخاضعة للضريبة 40 مليون ريال والتي عليها تقديم إقراراتها الضريبية على أساس شهري، والمنشآت التي لا تتجاوز مبيعاتها السنوية الخاضعة للضريبة 40 مليون ريال والتي عليها تقديم إقراراتها الضريبية على أساس ربع سنوي.

## 8.2. نموذج الإقرار الضريبي

يجب على المنشآت تعبئة نموذج الإقرار الضريبي وتقديم معلومات عن ضريبة القيمة المضافة المحصلة على المبيعات والمدفوعة على المشتريات. ويمثل الشكل أدناه نموذج الإقرار الضريبي:

| المبلغ (ريال) | التعديلات (ريال) | قيمة ضريبة القيمة المضافة (ريال) |
|---------------|------------------|----------------------------------|
| 20,000.00     | 0.00             | 1,000.00                         |
| 0.00          | 0.00             | 0.00                             |
| 0.00          | 0.00             | 0.00                             |
| 0.00          | 0.00             | 0.00                             |
| 0.00          | 0.00             | 0.00                             |
| 20,000.00     | 0.00             | 1,000.00                         |
| 0.00          | 0.00             | 0.00                             |
| 0.00          | 0.00             | 0.00                             |
| 2,000.00      | 0.00             | 0.00                             |
| 0.00          | 0.00             | 0.00                             |
| 0.00          | 0.00             | 0.00                             |
| 2,000.00      | 0.00             | 0.00                             |
| 0.00          | 0.00             | 1,000.00                         |
| 0.00          | 0.00             | 0.00                             |
| -             | 0.00             | 0.00                             |
| 1,000.00      | 0.00             | 0.00                             |

1- المبيعات الخاضعة للنسبة الأساسية  
2- مبيعات للعملاء في دول مجلس التعاون الخليجي التي تطبق ضريبة القيمة المضافة  
3- المبيعات المحلية الخاضعة للنسبة الصفرية  
4- الصادرات  
5- المبيعات المعفاة  
6- إجمالي المبيعات

7- المشتريات الخاضعة للنسبة الأساسية  
8- الاستيرادات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة التي تدفع في الجمارك  
9- الاستيرادات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة التي تُطبق عليها آلية الاحتساب العكسي  
10- المشتريات الخاضعة للنسبة الصفرية  
11- المشتريات المعفاة  
12- إجمالي المشتريات

13- إجمالي ضريبة القيمة المضافة المستحقة عن الفترة الضريبية الحالية  
14- تصحيحات من الفترات السابقة (بين 5.000 ريال)  
15- ضريبة القيمة المضافة التي تم ترحيلها من الفترة / الفترات السابقة  
16- صافي الضريبة المستحقة (أو المستردة)

ينقسم نموذج إقرار ضريبة القيمة المضافة إلى قسمين منفصلين، أولهما يتعامل مع ضريبة القيمة المضافة على المبيعات (ضريبة المخرجات)، ويتعامل الثاني مع ضريبة القيمة المضافة على المشتريات (ضريبة المدخلات).

بالإضافة إلى ذلك، يوجد ثلاثة أعمدة تظهر في نموذج الإقرار الضريبي:

1. المبلغ
2. التعديل
3. مبلغ ضريبة القيمة المضافة

القسم التالي يقدم لمحة عامة عما يتعين إدخاله في الحقول لكل مربع على حدة:

### المربع 1 – المبيعات المحلية ذات النسبة الأساسية:

- المبلغ: قيمة جميع السلع والخدمات المباعة في المملكة العربية السعودية خلال فترة تقديم الإقرارات الحالية والتي تخضع للنسبة القياسية لضريبة القيمة المضافة البالغة 5%.
- التعديل: التعديلات على قيمة المبيعات من السلع والخدمات المباعة في المملكة العربية السعودية والخاضعة لنسبة 5% كما هو وارد في نماذج الإقرارات الضريبية السابقة، على سبيل المثال، السلع المعادة من قبل العملاء، وحالات شطب الديون المتعثرة.

### المربع 2 – مبيعات للعملاء في دول مجلس التعاون الخليجي التي تطبق ضريبة القيمة المضافة:

- المبلغ: قيمة السلع والخدمات المباعة للعملاء في ضريبة القيمة المضافة في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الأخرى خلال فترة تقديم الإقرارات الحالية. تخضع هذه المبيعات لضريبة القيمة المضافة بنسبة 0%. (إلى حين تحقيق التكامل التام لنظام الخدمات الإلكترونية بين دول الخليج العربية)
- التعديل: التعديلات على قيمة المبيعات من السلع والخدمات المباعة للعملاء في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الأخرى، والواردة في نماذج الإقرارات السابقة

### المربع 3 – المبيعات المحلية ذات النسبة الصفرية:

- المبلغ: قيمة جميع السلع والخدمات المباعة في المملكة العربية السعودية خلال فترة تقديم الإقرارات الحالية والتي تخضع لضريبة القيمة المضافة بنسبة 0%
- التعديل: التعديلات على قيمة المبيعات من السلع والخدمات المباعة في المملكة العربية السعودية والخاضعة لضريبة القيمة المضافة بنسبة 0%، والواردة في نماذج الإقرارات السابقة

### المربع 4 – الصادرات ذات المعدل الصفري:

- المبلغ: قيمة السلع والخدمات المصدرة إلى عملاء خارج اقليم دول المجلس خلال فترة تقديم الإقرارات الحالية. تخضع تلك السلع والخدمات لضريبة القيمة المضافة بنسبة 0%
- التعديل: التعديلات على قيمة الصادرات من السلع والخدمات المباعة إلى دول خارج اقليم دول المجلس، والواردة في نماذج الإقرارات السابقة

### المربع 5 – المبيعات المعفاة:

- المبلغ: قيمة السلع والخدمات المعفاة من ضريبة القيمة المضافة والموردة للعملاء إما داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها خلال فترة تقديم الإقرارات الحالية
- التعديل: التعديلات على قيمة السلع والخدمات المعفاة المباعة داخل وخارج المملكة العربية السعودية، والواردة في نماذج الإقرارات السابقة

### المربع 7 – المشتريات المحلية ذات النسبة الأساسية:

- المبلغ: قيمة السلع والخدمات المشتراة من موردين داخل المملكة العربية السعودية خلال فترة تقديم الإقرارات الحالية، والتي تخضع للنسبة القياسية لضريبة القيمة المضافة البالغة 5%
- التعديل: التعديلات على قيمة المشتريات من السلع والخدمات المشتراة من موردين داخل المملكة العربية السعودية، والخاضعة لضريبة القيمة المضافة بالنسبة القياسية، والواردة في نماذج الإقرارات الضريبية السابقة

### المربع 8 – الاستيرادات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة التي تدفع في الجمارك:

- المبلغ: قيمة السلع والخدمات المشتراة من موردين خارج المملكة العربية السعودية خلال فترة تقديم الإقرارات الحالية، والتي تخضع لضريبة القيمة المضافة على الاستيرادات بنسبة 5% والتي قد دُفعت لمصلحة الجمارك
- التعديل: التعديلات على قيمة المشتريات من السلع والخدمات المشتراة من موردين خارج المملكة العربية السعودية خلال فترة تقديم الإقرارات الحالية والتي تخضع لضريبة القيمة المضافة بنسبة 5%

#### المربع 9 - الاستيرادات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة التي تُطبق عليها آلية الاحتساب العكسي:

- المبلغ: القيمة الإجمالية للاستيرادات الخاضعة للاحتساب العكسي، أي عندما يقوم العميل مستلم الخدمات الخاضع للضريبة باحتساب ضريبة القيمة المضافة المستحقة بدلاً من المورد الغير مقيم
- التعديل: القيمة المعدلة نتيجة الاستيرادات التي يتعين احتسابها وفقاً لآلية الاحتساب العكسي، أي عندما يقوم مستلم الخدمات الخاضع للضريبة باحتساب أي ضريبة قيمة مضافة مستحقة بدلاً من المورد الغير مقيم، أي أن العميل يتصرف كما لو كان المورد والمستلم معاً لأغراض ضريبة القيمة المضافة ويقيم ذاتياً أية ضريبة قيمة مضافة مستحقة

#### المربع 10 – المشتريات ذات النسبة الصفريّة:

- المبلغ: قيمة السلع والخدمات المشتراة من موردين داخل المملكة العربية السعودية خلال فترة تقديم الإقرارات الحالية والتي تخضع لضريبة القيمة المضافة بنسبة 0%
- التعديل: التعديلات على قيمة المشتريات من السلع والخدمات المشتراة من موردين داخل المملكة العربية السعودية والخاضعة لضريبة القيمة المضافة بنسبة 0%، والواردة في نماذج الإقرارات الضريبية السابقة

#### المربع 11 – المشتريات المعفاة:

- المبلغ: قيمة السلع والخدمات المعفاة من ضريبة القيمة المضافة والمشتراة من موردين داخل المملكة العربية السعودية خلال فترة تقديم الإقرارات الحالية.
- التعديل: التعديلات على قيمة المشتريات من السلع والخدمات المعفاة والمشتراة من موردين داخل المملكة العربية السعودية، والواردة في نماذج الإقرارات السابقة.

#### المربع 14 – تصحيحات من الفترات السابقة (بين ± 5,000 ريال):

- المبلغ: القيمة المتعلقة بتصحيح خطأ وارد في نماذج إقرارات سابقة (قبل فترة تصل إلى 5 سنوات) على أن لا تزيد أو تنقص عن 5,000 ريال سعودي
- التعديل: لا ينطبق

#### المربع 15 – ضريبة القيمة المضافة التي تم ترحيلها من الفترة / الفترات السابقة:

- المبلغ: رصيد مبالغ ضريبة القيمة المضافة عن فترات إقرارات ضريبية سابقة، والتي لم تتم المطالبة بها أو استردادها. سيتم خصم هذا المبلغ من إجمالي ضريبة القيمة المضافة المستحقة لفترة تقديم الإقرارات الحالية
- التعديل: لا ينطبق

#### المربع 16 – صافي الضريبة المستحقة (أو المستردة):

- المبلغ – القيمة الصافية لضريبة القيمة المضافة المستحقة أو المطالب باستردادها للفترة الحالية
- التعديل: لا ينطبق

### 8.3. كيف يتم السداد للهيئة العامة للزكاة والدخل

يجب على المنشآت سداد ضريبة القيمة المضافة المستحقة عليها عن طريق حوالة بنكية إلى الحساب المصرفي المخصص لهذا الغرض لدى الهيئة العامة للزكاة والدخل وذلك باستخدام نظام الدفع «سداد».

### 8.4. تمديد وقت دفع ضريبة القيمة المضافة

إذا لم تكن المنشأة قادرة على دفع ضريبة القيمة المضافة عند استحقاقها، يمكنه تقديم طلب خطي للهيئة العامة للزكاة والدخل لتمديد وقت الدفع ، على أن يذكر:

- مبلغ الضريبة المستحقة
- الفترات الضريبية المرتبطة بذلك المبلغ
- أسباب تعذر الدفع في الوقت المحدد مع ارفاق المستندات المؤيدة

ستقوم الهيئة العامة للزكاة والدخل بإصدار إخطار رسمي إلى المنشآت بقبول الطلب أو رفضه خلال (20) عشرين يوماً من تاريخ استلام طلب التمديد.

### 8.5. تصحيح الإقرارات الضريبية

إذا علمت المنشأة بوجود خطأ في الإقرار الضريبي الذي سبق له تقديمه عن فترة ضريبية سابقة، يجب عليه إخطار الهيئة العامة للزكاة والدخل بذلك الخطأ في غضون (20) عشرين يوماً وذلك عبر تقديم نموذج تعديل الإقرار الضريبي.

في حال أسفر الخطأ عن صافي فرق ضريبي تقل قيمته أو تزيد عن 5,000 ريال، يجوز تصحيح المعاملة عبر تعديل صافي الضريبة في الإقرار الضريبي التالي للمنشأة.

## 9. الخصم النسبي

مفهوم الخصم النسبي مهم بالنسبة للمنشآت التي تبيع مزيجاً من التوريدات الخاضعة للضريبة والمعفاة منها. حيث، يتعين على هذه المنشآت أن تخصم فقط مبلغاً يتناسب مع مبيعاتها الخاضعة للضريبة، بدلاً من خصم كامل المدخلات التي تدفعها عن توريداتها المختلطة.

بمعنى آخر، إذا كان مبيعات البنك عبارة عن 30% توريدات خاضعة للضريبة و70% توريدات معفاة منها، يجب على البنك أن يخصم 30% فقط من ضريبة المدخلات.

تقوم المنشآت بالحساب على أساس نسبة التوريدات الخاضعة للضريبة إلى التوريدات المعفاة في السنة الميلادية السابقة، وإذا باعت المنشأة في السنة الحالية توريدات معفاة أكثر من السنة الماضية، فيجب على إجراء تعديل في نهاية السنة لتعويض الهيئة العامة للزكاة والدخل عن المبلغ الذي تم خصمه أكثر مما ينبغي، ويمكن أيضاً إجراء التعديل العكسي إذا علمت المنشأة بأنها خصمت مبلغاً أقل مما ينبغي، استناداً إلى نسبة توريدات خاضعة للضريبة إلى توريدات معفاة تكون أعلى مما هو متوقع.

## 10. آلية الاحتساب العكسي

### 10.1. لمحة عامة عن آلية الاحتساب العكسي

آلية الاحتساب العكسي هي ممارسة محاسبية تمكّن المنشآت من حساب ضريبة المدخلات التي لم يتم دفعها قبل تقديم الإقرار الضريبي لتلك الفترة، حيث تسجل المنشآت الاحتساب العكسي على أنه مبلغ واجب الدفع في إقراره الضريبي وذلك لاحتساب مبلغ ضريبة المدخلات الذي كان ينبغي تحصيله، ولكن لم يحصل، على عملية شراء سابقة.



## 10.2. متى ينبغي استخدام آلية الاحتساب العكسي

يجب تطبيق آلية الاحتساب العكسي عندما تستورد المنشأة المسجلة في ضريبة القيمة المضافة خدمة خاضعة للضريبة.

على عكس السلع المستوردة، فإن الخدمات المستوردة لا تمر على مصلحة الجمارك، لذلك لا يمكن تحصيل ضريبة القيمة المضافة في المطار أو على الحدود، ومع ذلك يجب على المشتري احتساب ضريبة المدخلات على المعاملة باستخدام آلية الاحتساب العكسي، وأفضل طريقة لشرح ذلك هي من خلال المثال التالي:

بفرض أن متجر إلكترونيات اشترى اشترك برمجيات من منشأة بريطانية مقابل 2,000 ريال، ونظراً لأن هذه البرمجيات تُسلم إلكترونياً، فهي لا تمر عبر الجمارك ولا يمكن تحصيل ضريبة القيمة المضافة عند «الاستيراد».

نتيجة لذلك، يجب على المتجر استخدام آلية الاحتساب العكسي لحساب ضريبة المدخلات كما هو موضح أدناه:

- يسجل المتجر تكلفة المشتريات وقيمتها 2,000 ريال على أنها استيراد خاضع لضريبة القيمة المضافة من خلال آلية الاحتساب العكسي، ولن يحسب ضريبة مدخلات عليها
- يسجل مبلغ 20,000 ريال في خانة المبيعات المحلية الخاضعة للنسبة الأساسية، ويسجل ضريبة مخرجاتها والبالغة 1,000 ريال
- إذا كانت مبيعات المتجر خاضعة للضريبة بنسبة 100% خلال السنة السابقة، فإنه لن يكون مديناً بأي ضريبة مدخلات على البرمجيات. وبدلاً من ذلك، سيقوم فقط بتحويل ضريبة المخرجات الكاملة ونسبتها 5% (تساوي 1,000 ريال) التي حصلها خلال تلك الفترة الضريبية

فيما يلي شكل الإقرار الضريبي للمتجر بالنسبة لهذا المثال (مع تجاهل أي معاملات أخرى):

| قيمة ضريبة القيمة المضافة (ريال) | التعديلات (ريال) | المبلغ (ريال) |
|----------------------------------|------------------|---------------|
| 1,000.00                         | 0.00             | 20,000.00     |
|                                  | 0.00             | 0.00          |
|                                  | 0.00             | 0.00          |
|                                  | 0.00             | 0.00          |
|                                  | 0.00             | 0.00          |
| 1,000.00                         | 0.00             | 20,000.00     |
| 0.00                             | 0.00             | 0.00          |
| 0.00                             | 0.00             | 0.00          |
| 0.00                             | 0.00             | 2,000.00      |
|                                  | 0.00             | 0.00          |
|                                  | 0.00             | 0.00          |
| 0.00                             | 0.00             | 2,000.00      |
| 0.00                             | 0.00             |               |
| 0.00                             | 0.00             |               |
| 0.00                             | 0.00             |               |
| 0.00                             | 0.00             |               |
| 1,000.00                         | 0.00             |               |
| 0.00                             | 0.00             |               |
| 0.00                             | 0.00             |               |
| 1,000.00                         | 0.00             |               |

1- المبيعات الخاضعة للنسبة الأساسية  
2- مبيعات للعملاء في دول مجلس التعاون الخليجي التي تطبق ضريبة القيمة المضافة  
3- المبيعات المحلية الخاضعة للنسبة الصفرية  
4- الصادرات  
5- المبيعات المعفاة  
6- إجمالي المبيعات

7- المشتريات الخاضعة للنسبة الأساسية  
8- الاستيرادات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة التي تدفع في الجمارك  
9- الاستيرادات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة التي تُطبق عليها آلية الاحتساب العكسي  
10- المشتريات الخاضعة للنسبة الصفرية  
11- المشتريات المعفاة  
12- إجمالي المشتريات

13- إجمالي ضريبة القيمة المضافة المستحقة عن الفترة الضريبية الحالية  
14- تصحيحات من الفترات السابقة (بين 5.000 ريال)  
15- ضريبة القيمة المضافة التي تم ترحيلها من الفترة / الفترات السابقة  
16- صافي الضريبة المستحقة (أو المستردة)

## 10.3. دمج آلية الاحتساب العكسي مع الخصم النسبي

مثال آخر، يكون فيه البنك بشراء البرمجيات بدلاً من متجر الإلكترونيات، وحيث أن البنوك تقدم الخدمات المالية ولذلك فإن الكثير من مخرجاتها معفاة من ضريبة القيمة المضافة. ونتيجة لذلك، سيتعين على البنك تطبيق طريقة الخصم النسبي (كما هو موضح في القسم 8).

لنفترض أن 30% فقط من مبيعات البنك كانت خاضعة للضريبة في السنة الماضية، وأن 70% كانت إيرادات من خدمات مالية معفاة من الضريبة، سيكون البنك في العام الحالي مديناً بضريبة مدخلات للهيئة العامة للزكاة والدخل متصلة بنسبة 70% من المخرجات التي يتم التعامل معها على أنها غير خاضعة للضريبة.

فيما يلي شرح لكيفية احتساب إجمالي ضريبة القيمة المضافة المستحقة على إقرار البنك الضريبي في هذا المثال:

لاحظ أن البنك حصل 300 ريال وليس 1,000 ريال كضريبة مخرجات.

بخلاف المثال الأول، فإن البنك مدين بضريبة مدخلات للهيئة العامة للزكاة والدخل، ويحدد البنك مبلغ ضريبة المدخلات من خلال احتساب ضريبة مدخلات نسبتها 5% على تكاليف المشتريات مضروبة في نسبة المبيعات المعفاة من الضريبة من السنة الماضية، بمعنى آخر:

- على البنك احتساب ضريبة المدخلات على 70% من تكاليف المشتريات
- إذاً في هذا المثال، سيكون البنك مديناً بضريبة مدخلات على 70% من مبلغ 2,000 ريال أي 1,400 ريال. وبالتالي ستكون ضريبة المدخلات في هذه الحالة نسبة 5% من مبلغ 1,400 ريال أي 70 ريال.

لإظهار تعديل ضريبة المدخلات في الإقرار الضريبي، على المنشأة أن تسجل قيمة 1,400 ريال على أنها تعديل في قسم الاحتساب العكسي للواردات (القسم 9)، وضريبة المدخلات القابلة للخصم والتي تم دفعها هي تكلفة المشتريات (2,000 ريال) مضروبة في 0%. اطرح من هذا مبلغ التعديل (1,400 ريال) مضروباً في النسبة القياسية وهي 5%، سيكون الناتج 70 ريال، وهذا ما يعني أن إجمالي ضريبة المدخلات القابلة للخصم هو (70) ريال، ما يعني أن المنشأة مدين بمبلغ 70 ريال. المعادلة المتبعة في هذا القسم من الإقرار الضريبي هي:

- ضريبة المدخلات القابلة للخصم = (تكلفة المشتريات × نسبة ضريبة القيمة المضافة) - (التعديل × نسبة ضريبة القيمة المضافة)
- في هذا المثال: (2,000 ريال × 0%) - (1,400 ريال × 5%) = (70) ريال

لاحتساب صافي ضريبة القيمة المضافة المستحقة، ستستخدم المنشأة ضريبة المخرجات القياسية - معادلة ضريبة المدخلات:

- في هذه الحالة، يساوي 300 ريال - (70) ريال، أي 370 ريال

يُبين نموذج الإقرار الضريبي أدناه ما سيبدو عليه هذا السيناريو في الممارسة العملية:

| قيمة ضريبة القيمة المضافة (ريال) | التعديلات (ريال) | المبلغ (ريال) |
|----------------------------------|------------------|---------------|
| 300.00                           | 0.00             | 6,000.00      |
|                                  | 0.00             | 0.00          |
|                                  | 0.00             | 14,000.00     |
|                                  | 0.00             | 0.00          |
|                                  | 0.00             | 0.00          |
| 300.00                           | 0.00             | 20,000.00     |
| 0.00                             | 0.00             | 0.00          |
| 0.00                             | 0.00             | 0.00          |
| -70.00                           | 1,400.00         | 2,000.00      |
|                                  | 0.00             | 0.00          |
|                                  | 0.00             | 0.00          |
| -70.00                           | 1,400.00         | 2,000.00      |
| 370.00                           |                  |               |
| 0.00                             |                  |               |
| -                                |                  |               |
| 370.00                           |                  |               |

1- المبيعات الخاضعة للنسبة الأساسية  
2- مبيعات للعملاء في دول مجلس التعاون الخليجي التي تطبق ضريبة القيمة المضافة  
3- المبيعات المحلية الخاضعة للنسبة الصفرية  
4- الصادرات  
5- المبيعات المعفاة  
6- إجمالي المبيعات

7- المشتريات الخاضعة للنسبة الأساسية  
8- الاستيرادات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة التي تدفع في الجمارك  
9- الاستيرادات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة التي تُطبق عليها آلية الاحتساب العكسي  
10- المشتريات الخاضعة للنسبة الصفرية  
11- المشتريات المعفاة  
12- إجمالي المشتريات

13- إجمالي ضريبة القيمة المضافة المستحقة عن الفترة الضريبية الحالية  
14- تصحيحات من الفترات السابقة (بين 5.000 ريال)  
15- ضريبة القيمة المضافة التي تم تحيلها من الفترة / الفترات السابقة  
16- صافي الضريبة المستحقة (أو المستردة)

نظراً لأن البنك استخدم طريقة الخصم التناسبي، يجوز له إجراء تعديل في نهاية السنة.

- على سبيل المثال، إذا كانت 40% من مبيعات البنك في السنة الحالية خاضعة للضريبة، فإنه يحق للبنك الحصول على استرداد لأنه دفع ضريبة المدخلات عن طريق آلية الاحتساب العكسي على 70% من مبيعاته في حين كانت 60% منها فقط معفاة فعلياً
- في النهاية، سيستحق البنك استرداد الفرق البالغ 10% أو 10 ريال. أنظر الجدول أدناه الذي يوضح هذا الحساب

مثال البنك - تعديل الاحتساب العكسي التناسبي

| معاملات ضريبة القيمة المضافة    | طريقة حساب ضريبة القيمة المضافة   |
|---------------------------------|---|
| ضريبة المدخلات بالاحتساب العكسي | $(2,000 \text{ ريال} \times 70\%) \times 5\% = 70 \text{ ريال}$<br>(السعر $\times$ نسبة الإعفاء في السنة الماضية) $\times$ نسبة ضريبة القيمة المضافة = <b>ضريبة المدخلات بالاحتساب العكسي</b>           |
| الضريبة الفعلية المستحقة        | $(2,000 \text{ ريال} \times 60\%) \times 5\% = 60 \text{ ريال}$<br>(السعر $\times$ نسبة الإعفاء في السنة الحالية) $\times$ نسبة ضريبة القيمة المضافة = <b>الضريبة الفعلية المستحقة بالاحتساب العكسي</b> |
| التعديل                         | $60 \text{ ريال} - 70 \text{ ريال} = 10 \text{ ريال}$<br><b>المبلغ الفعلي المستحق - المبلغ بالاحتساب العكسي = التعديل على الاحتساب العكسي</b>   |

ضريبة واجبة الدفع

## 11. إصدار فواتير ضريبة القيمة المضافة

### 11.1. لمحة عامة عن فواتير ضريبة القيمة المضافة

يتعين على الموردين المسجلين في ضريبة القيمة المضافة إصدار فواتير توثق إيراداتهم والمعلومات الضريبية لجميع المبيعات الخاضعة للضريبة.

### 11.2. متى ينبغي إصدار الفاتورة؟

يجب إصدار أي فاتورة ضريبية في موعد أقصاه اليوم الخامس عشر من الشهر التالي للشهر الذي تمت فيه المعاملة.

### 11.3. المعلومات المطلوبة في فواتير ضريبة القيمة المضافة

يجب أن تكون الفاتورة الضريبية باللغة العربية وأن تتضمن التفاصيل التالية:

- تاريخ إصدار الفاتورة وتاريخ التوريد (إذا كانا مختلفين)
- رقم الفاتورة التسلسلي
- الإسم القانوني للمورد، وعنوانه ورقمه المميز
- الإسم القانوني للعميل وعنوانه، ورقمه المميز إذا كان يصدر فواتيره الضريبية ذاتياً (وبين الاتفاق المسبق بين العميل والمورد بخصوص إصدار فواتير ضريبة القيمة المضافة ذاتياً)
- كمية ونوع السلع التي تم توريدها أو طبيعة الخدمات التي تم تقديمها
- إجمالي مبلغ الإيرادات الخاضعة لضريبة القيمة المضافة ومعدلات ضريبة القيمة المضافة (5% أو 0%) التي سيتم استخدامها.
- سعر الوحدة غير شامل ضريبة القيمة المضافة
- تفسير أي خصومات أو حسومات إذا لم تكن مشمولة في سعر الوحدة
- إجمالي ضريبة القيمة المضافة المستحقة
- شرح حالات التوريد التي تستخدم فيها نسبة الصفر أو الإعفاء أو نظام الهامش لاحتساب ضريبة القيمة المضافة
- في الحالات التي تسري فيها طريقة هامش الربح على السلع المستعملة المؤهلة، تتم الإشارة إلى أن ضريبة القيمة المضافة قد تم فرضها على الربح بالنسبة إلى تلك السلع.

### 11.4. فواتير ضريبة القيمة المضافة المبسطة

يجوز للمنشآت إصدار الفواتير الضريبية المبسطة عن توريد سلع أو خدمات تقل قيمتها عن 1,000 ريال شريطة ألا تكون هذه السلع والخدمات مصنفة كتوريد داخلي أو تصدير سلع. يجب أن تحتوي الفواتير المبسطة على التفاصيل التالية:

- تاريخ إصدار الفاتورة
- الإسم الكامل والعنوان والرقم المميز للمورد
- وصف السلع والخدمات التي تم توريدها

• المبلغ الإجمالي واجب الدفع مقابل السلع او الخدمات المشار إليها في الفاتورة

• الضريبة واجبة الدفع أو بيان أن المبلغ الإجمالي واجب الدفع المذكور يشمل ضريبة القيمة المضافة

## 11.5. العملة المستخدمة في الفواتير

يجب أن تكون المبالغ النقدية في الفواتير دائماً بالريال السعودي، إذا تمت المعاملات بأي عملة أخرى غير الريال فيجب على المنشأة تحويل المبلغ إلى الريالات باستخدام سعر الصرف اليومي المقرر من قبل مؤسسة النقد العربي السعودي عند تاريخ استحقاق الضريبة.

## 11.6. إصدار الفواتير ذاتياً

يشير إصدار الفواتير ذاتياً إلى الحالة التي يقوم فيها العميل بإصدار فاتورة لتوثيق ضريبة المدخلات التي دفعها للمورد بدلاً من قيام المورد بذلك. يجوز إصدار هذا النوع من الفواتير في الحالات التي يتفق فيها المورد والعميل على أن هذه هي الطريقة المفضلة لهما لإصدار الفواتير الضريبية (ويجب أن يتضمن هذا الاتفاق تعهد المورد بعدم إصدار فواتير ضريبة القيمة المضافة).

## 12. سجلات ضريبة القيمة المضافة ودفاتر الحسابات

### 12.1. متطلبات الإطار الزمني للسجلات المتعلقة بـضريبة القيمة المضافة

يجب على المنشأة حفظ السجلات المتعلقة بـضريبة القيمة المضافة لمدة ست سنوات اعتباراً من نهاية كل فترة ضريبية في حالة التدقيق.

أما السجلات المتعلقة بالأصول الرأسمالية فيجب حفظها على الأقل طيلة فترة التعديل لهذه الأصول - ست سنوات للأصول الملموسة وغير الملموسة وعشر سنوات للأصول غير المنقولة مثل العقار - زائد مدة خمس سنوات إضافية اعتباراً من تاريخ الشراء. وهذا يساوي في المجموع 11-15 سنة.

### 12.2. أين ينبغي حفظ سجلات ضريبة القيمة المضافة

يجب على المنشآت حفظ السجلات المتعلقة بـضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية، ويجب أن تكون مخزنة إما ورقياً في المملكة أو مخزنة إلكترونياً على أن يكون الخادم الذي يوصل إلى تلك السجلات موجوداً

فعالياً في المملكة. وينطبق هذا الأمر أيضاً على المنشآت غير المقيمة.

المنشآت متعددة الجنسيات التي يكون نظامها المركزي لحفظ السجلات خارج المملكة العربية السعودية يجب أن يكون لديها محطة طرفية داخل المملكة يمكن من خلالها الوصول لسجلات ضريبة القيمة المضافة المتعلقة بأعمال المنشأة في المملكة العربية السعودية.

### 12.3. السجلات المطلوبة في حالة التدقيق

يتعين على المنشآت حفظ كافة السجلات المتعلقة باحتساب ضريبة القيمة المضافة. وتتضمن هذه السجلات الإقرارات الضريبية والفواتير، وغيرها من السجلات الأخرى التي يمكن طلبها عند خضوع المنشأة للتدقيق.

## 12.4. حسابات ضريبة القيمة المضافة

حساب ضريبة القيمة المضافة الخاص بالمنشأة هو رصيدها الجاري مع الهيئة العامة للزكاة والدخل. سيعرض الحساب الخاص بكل منشأة جميع الضرائب المدينة والدائنة المسددة أو المستخدمة أو المتراكمة خلال الفترات.

## 13. مسائل ضريبة القيمة المضافة الخاصة

### 13.1. التوريد الذاتي للسلع والخدمات

إن السلع والخدمات التي توردها المنشأة الخاضعة للضريبة لنفسها غير خاضعة للضريبة (باستثناء التوريدات المفترضة). وهذا يشمل الحالات التي يقوم فيها أحد أعضاء المجموعة الضريبية بتقديم خدمات لعضو آخر في هذه المجموعة.

### 13.1.1. التوريد الذاتي داخل دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

إذا كانت المنشأة الخاضعة للضريبة مسجلة في أكثر من دولة من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وتقوم بالتوريد إلى منشأتها السعودية من جهة كائنة في دولة أخرى في مجلس التعاون لدول الخليج العربية، فإن هذه المعاملة ستكون خاضعة للضريبة. لا تعتبر الهيئة العامة للزكاة والدخل أن مثل هذه المعاملات توريد ذاتي؛ بل سوف تُعامل على أنها توريدات من مورد أصلي للفرع غير السعودي إلى الجهة السعودية ما يجعل هذه المعاملة خاضعة للضريبة.

على سبيل المثال، إذا قامت المنشأة بتوريد جهاز كمبيوتر إلى نفسها من فرعها الكائن في الكويت، فإن هذه المعاملة ستكون خاضعة للضريبة. لنفترض أن الفرع الكويتي قام بشراء الجهاز من متجر في الكويت، حينها ستنتظر الهيئة العامة للزكاة والدخل إلى هذه المعاملة على أن المنشأة السعودية قد استوردت جهاز الكمبيوتر مباشرة من المتجر الأصلي في الكويت، ما يجعل ذلك إستيراداً خاضعاً للضريبة.

## 14. الغرامات

| وصف المخالفة   | الغرامة   |
|--|---|
| تقديم مستندات غير صحيحة لتفادي سداد الضريبة المستحقة أو سداد قيمة أقل من قيمة الضريبة المستحقة | • لا تقل عن قيمة الضريبة المستحقة<br>• ولا تزيد عن ثلاث أضعاف قيمة السلع أو الخدمات |
| نقل السلع إلى او من المملكة دون سداد الضريبة المستحقة  | • لا تقل عن قيمة الضريبة المستحقة<br>• ولا تزيد عن ثلاث أضعاف قيمة السلع أو الخدمات |
| عدم التسجيل في الضريبة خلال الفترة المحددة للتسجيل   | • 10,000 ريال سعودي   |
| عدم تقديم الإقرار الضريبي في الوقت المحدد  | • 5-25% من الضريبة المستحقة   |
| عدم دفع الضريبة في الوقت المحدد  | • 5% من الضريبة المستحقة كل شهر أو جزء منه  |
| تحصيل الضريبة دون التسجيل  | • غرامة تصل إلى 100,000 ريال سعودي  |
| عدم الاحتفاظ بالسجلات والدفاتر وفقاً لما هو محدد في اللائحة                                    | • غرامة تصل إلى 50,000 ريال سعودي   |
| إعاقة موظفي الهيئة عن أداء أعمالهم   | • غرامة تصل إلى 50,000 ريال سعودي   |
| مخالفة أحكام اللائحة التنفيذية أو نظام ضريبة القيمة المضافة                                    | • غرامة تصل إلى 50,000 ريال سعودي   |

## 15. المراجعة والاستئناف


سيتم تشكيل لجتين مستقلتين متخصصتان في معالجة طلبات الاستئناف التي تقدمها المنشآت، وهي مجموعة فرعية تابعة للجنة فصل النزاعات والمخالفات الضريبية.

- اللجنة الابتدائية لضريبة القيمة المضافة. تكون هذه اللجنة مسؤولة عن:
  - ◀ تحكيم الخلافات والنزاعات والمطالبة بالحقوق العامة والخاصة التي تسبب بها تطبيق أحكام النظام واللائحة التنفيذية.
- لجنة الاستئناف لضريبة القيمة المضافة. تكون هذه اللجنة مسؤولة عن:
  - ◀ تحكيم الاعتراضات على قرارات اللجنة الابتدائية لضريبة القيمة المضافة.

وفقاً للنظام، يحق للمنشآت الاعتراض على القرارات الصادرة عن الهيئة. يجب على المنشآت خلال 30 يوماً من تاريخ الإشعار رفع الاعتراض إلى اللجنة الابتدائية لضريبة القيمة المضافة. كما هو مذكور في الأعلى، تتمتع هذه اللجنة بكافة الصلاحيات للبت في جميع الحالات المرفوعة.

في حال لم توافق المنشآت على القرارات الصادرة عن اللجنة الابتدائية لضريبة القيمة المضافة، يتم إعطاء المنشآت مهلة 30 يوم من تاريخ الإشعار بقرار اللجنة الابتدائية لرفع طلب استئناف إلى لجنة الاستئناف لضريبة القيمة المضافة. بعد المراجعة، تقوم هذه اللجنة بإصدار قرار نهائي وملزم وغير قابل للاستئناف أمام أي سلطة قضائية أخرى.

مثال عن عملية الاستئناف



## 16. أحكام انتقالية

### 16.1. استثناء العقود

بالنسبة للعقود التي لم يكن من المتوقع خضوعها لضريبة القيمة المضافة فإنها تُعتبر خاضعة للضريبة بنسبة الصفر حتى تاريخ انتهاء/تجديد العقد أو 31 ديسمبر 2018، أيهما يأتي أولاً، وذلك إذا استوفيت الشروط التالية:

- أن يكون العقد تم إبرامه قبل 30 مايو 2017.
- أن يحق للعميل خصم ضريبة المدخلات كاملة فيما يتعلق بتوريد السلع أو الخدمات أو استرداد الضريبة.
- أن يقدم العميل شهادة خطية إلى المورد بإمكانية خصم كامل ضريبة المدخلات عن التوريد.

## 17. الملاحظات

سيتم نشر إصدارات جديدة من دليل ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية لتغطية أي لوائح أو تعديلات أو تحديثات جديدة لأي من الموضوعات التي تناولها هذا الإصدار.





